

# هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة

لأمم المتحدة



Faxsimile: +39(06)5705 4593 Codex@fao.org JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email:

ALINORM 05/28/40

برنامج المعايير الغذائية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثامنة والعشرون

روما، إيطاليا، 4-9 يوليو/تموز 2005

تقرير الدورة الثالثة للجنة التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الشرق الأدنى

عمان، الأردن، 7-10 مارس/آذار 2005

ملاحظة: يتضمن هذا التقرير الرسالة الدورية للدستور الغذائي CL 2005/15-NEA



# هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة

لأمم المتحدة



Faxsimile: +39(06)5705 4593 Codex@fao.org JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email:

CL 2005/15-NEA  
March 2005

CX 3/25.2

إلى:

المنظمات الدولية المهمة

من: أمين،

هيئة الدستور الغذائي، برنامج الموصفات الغذائية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

Viale delle Terme di Caracalla  
Rome, Italy 00100

الموضوع: توزيع تقرير الدورة الثالثة للجنة التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الشرق الأدنى (الوثيقة ALINORM 05/28/40)

ستدرس هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثامنة والعشرين (روما، إيطاليا، 4–9/7/2005) تقرير الدورة الثالثة للجنة التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الشرق الأدنى.

المسائل المطروحة للموافقة عليها من جانب الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي  
مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة عند الخطوة 8 من إجراءات وضع الموصفات

-1 مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة للجان الدستور الغذائي القطبية ونقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي (الفقرة 66، المرفق الخامس).

مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة عند الخطوة 5 من إجراءات وضع الموصفات  
-2 مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة للحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة المجهّن) (الفقرة 34، المرفق الثالث)؛

-3 مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة للفول المدمس المجهّن (الفول المدمس المجهّن) (الفقرة 43، المرفق الثالث)؛

- 4 مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة للطحينة، نقل إلى الخطوة 5 من إجراءات الدستور الغذائيي  
(الفقرة 53، المرفق الثالث).

يتعين على الحكومات والمنظمات الدولية المهتمة التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي والراغبة في اقتراح تعديلات أو تعليقات على الوثائق المذكورة أن تفعل ذلك خطياً بموجب الإجراءات الموحدة لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصول ذات الصلة ودليل دراسة المواصفات عند الخطوة 8 من إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي بما في ذلك دراسة أي بيانات تتعلق بالتأثير الاقتصادي (أنظر دليل إجراءات الدستور الغذائي). ويجب إرسال التعليقات إلى أمين هيئة الدستور الغذائي، Viale delle Terme di Caracalla, 00100 Rome, Italy (فاكس: +39 06 57054593؛ بريد إلكتروني: [codex@fao.org](mailto:codex@fao.org)) ويفضل أن يكون ذلك بواسطة البريد الإلكتروني في مهلة أقصاها

10 أيار/مايو 2005

## المحتويات

### الصفحة

V .....	الموجز والاستنتاجات.....
1 .....	تقرير الدورة الثالثة للجنة التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الشرق الأدنى.....
34.....	موجز عن حالة العمل.....

### الفقرات

1 .....	مقدمة .....
4-2 .....	افتتاح الدورة.....
7-5 .....	الموافقة على جدول الأعمال (البند الأول على جدول الأعمال).....
14-8.....	مسائل ناشئة عن هيئة الدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي (البند الثاني على جدول الأعمال).....
19-15 .....	تقرير حول نشاطات منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المكملة لأعمال هيئة الدستور الغذائي (البند الثالث على جدول الأعمال).....
22-20 .....	مشروع المواصفات المقترحة وما يتصل بها من نصوص في الخطوة رقم 4 (البند الثالث على جدول الأعمال).....
34-23 .....	مشروع المواصفات المقترحة للحمص المتبل (البند 4أ على جدول الأعمال).....
43-35 .....	مشروع المواصفات المقترحة للفول المدمس (البند 4ب على جدول الأعمال).....
47-44 .....	مشروع مدونة الممارسات الإقليمية المقترحة بشأن الأغذية التي تباع في الشوارع (البند 4ج على جدول الأعمال).....
53-48 .....	مشروع المواصفات المقترحة للطحينة (البند 4د على جدول الأعمال).....
66-54 .....	مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة بشأن نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي القطري (البند 4ه على جدول الأعمال).....
70-67 .....	ورقة للمناقشات حول اتفاقيات الاعتراف المتبادل الموقعة بين بلدان الشرق الأدنى بشأن اعتماد الصادرات/الواردات (البند الخامس على جدول الأعمال).....
121-71 .....	معلومات وتقارير عن مسائل مراقبة الأغذية وسلامة الأغذية بما في ذلك مواصفات الدستور الغذائي (البند 6 على جدول الأعمال).....
148-122 .....	مشاركة المستهلكين في وضع المعايير الغذائية في الدستور الغذائي وعلى المستوى القطري (البند السابع على جدول الأعمال).....
155-149 .....	معلومات عن نشاطات بناء القدرات في الإقليم (البند الثامن على جدول الأعمال).....
156 .....	ترشيح النسق (البند التاسع على جدول الأعمال).....
166-157 .....	ما يستجد من أعمال وعمل اللجنة في المستقبل (البند العاشر على جدول الأعمال).....
167 .....	تاريخ ومكان اجتماع الدورة القادمة (البند 11 على جدول الأعمال) .....

**المرفقات**

35.....	المرفق الأول: قائمة المشاركين
43.....	المرفق الثاني: مشروع الموصفات الإقليمية المقترحة للحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة الجاهز)
47.....	المرفق الثالث: مشروع الموصفة الإقليمية المقترحة للفول المدمس المعلب (الفول المدمس المصنوع)
51.....	المرفق الرابع: مشروع الموصفة الإقليمية المقترحة للطحينة
54.....	المرفق الخامس: مشروع خطوط توجيهية إقليمية لجهات الاتصال للدستور الغذائي ولجان الدستور القطريه

## الموجز والاستنتاجات

توصلت لجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى في دورتها الثالثة إلى الاستنتاجات التالية:

**المسائل المطروحة للموافقة عليها في الدورة الثامنة والعشرين للهيئة**

وافقت لجنة التنسيق على إحالة:

- مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة لنقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي وللجان الدستور الغذائي القطرية للموافقة عليه عند الخطوة 8/5 مع إغفال الخطوتين 6 و 7 (أنظر الفقرات 54-66 والمرفق الخامس)؛
- مشروع الموصفات الإقليمية المقترحة للحمص المعليب بعد إعادة تسميتها (الحمص بالطحين المجهن) للموافقة عليها عند الخطوة 5 (أنظر الفقرات 23-24 والمرفق الثاني)؛
- مشروع الموصفات الإقليمية المقترحة للفول المدمّس المعليب بعد إعادة تسميتها (الفول المدمّس المجهن) للموافقة عليها عند الخطوة 5 (أنظر الفقرات 35-43 والمرفق الثالث)؛
- مشروع الموصفات الإقليمية المقترحة للموافقة عليها عند الخطوة 5 (أنظر الفقرات 48-53 والمرفق الرابع).

**المسائل التي تهم الدورة الثامنة والعشرين للهيئة**

إنّ لجنة التنسيق:

- وافقت على وضع الصيغة النهائية لموصفات الحمص بالطحين المجهن والفول المدمّس المعليب (الفول المدمّس المجهن) والطحينية باعتبارها موصفات إقليمية، وعلى النظر في إمكانية إعداد اقتراحات عمل جديد، لتحويلها إلى موصفات دولية في موعد لاحق (أنظر الفقرات 20-22)؛
- أعادت التأكيد على الدور المحوري الذي تضطلع به لجان التنسيق الإقليمية من أجل تيسير التنسيق بين البلدان داخل الأقاليم بالنسبة إلى عمل الهيئة، فضلاً عن المسائل المتصلة بسلامة الأغذية والرقابة على الأغذية على المستويين الإقليمي والقطري (أنظر الفقرات 10-12)؛
- وافقت بالإجماع على توصية الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي بإعادة تعريف الأردن لولاية ثانية منسقاً إقليمياً للشرق الأدنى (أنظر الفقرة 156).

**المسائل التي تهم اللجان الأخرى**

**لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة**

إنّ لجنة التنسيق:

- وافقت على استمرار الحاجة إلى مدونة أخلاقية ضمن الدستور الغذائي. وتتسم المدونة بأهمية بالغة بالنسبة إلى

البلدان النامية في الإقليم التي ليست مستورداً صافياً للأغذية ولا تملك منشآت تفتيش مناسبة للواردات الغذائية للحيلولة دون استيراد أغذية أقل من المواصفات أو غير مأمونة (أنظر الفقرتين 13-14).

### مسائل أخرى

إنّ لجنة التنسيق :

- وافقت على أنّ مدوّنة الممارسات الإقليمية المقترحة للأغذية التي تُباع في الشوارع تحتاج إلى المزيد من العمل، وقررت إعادتها إلى الخطوة 2 كي تعيد مجموعة العمل الإلكتروني صياغتها تمهيداً لتوزيعها وإبداء التعليقات عليها والتوسيّع في دراستها عند الخطوة 4 في دورتها المقبلة (أنظر الفقرات 44-47)؛
- أوصت بوضع بند على جدول أعمال دورتها المقبلة عن تبادل التجارب في الإقليم في مجال وضع وتطبيق اتفاقيات/بروتوكولات للاعتراف المتبادل والتعادل (أنظر الفقرة 166)؛
- أعربت عن امتنانها لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالنسبة إلى أنشطتهما في مجال إسهام المشورة العلمية والأنشطة المكثفة لبناء القدرات الرامية إلى مساعدة بلدان الإقليم على تحسين نظمها القطرية للرقابة على الأغذية (أنظر الفقرات 15-19 و149-155)؛
- تبادلت المعلومات المحدثة عن قضايا الرقابة على الأغذية وسلامة الأغذية في إقليم الشرق الأدنى وعن مشاركة المستهلكين في عمل الدستور الغذائي (أنظر الفقرات 71-148)؛
- وافقت على ضرورة تشجيع بلدان الإقليم على ترويج تعليم استخدام نماذج نظام تحليل مصادر الخطر ونقط الرقاقة الحرجية عند التطرق إلى سلامة الأغذية الشعبية التقليدية وطلبت إلى كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية مؤازرة جهودها في هذا المجال (أنظر الفقرات 157-161)؛
- وافقت على مناقشة ورقة عن ترويج واستخدام الشهادات الإلكترونية في الإقليم في دورتها المقبلة (أنظر الفقرة 162)؛
- وافقت على استرئاعه انتباه الهيئة إلى وجة نظر بعض الوفود بالنسبة إلى وضع مواصفات للدستور الغذائي لجنة البارميزان (أنظر الفقرات 163-165).

## مقدمة

عقدت لجنة التنسيق الإقليمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الشرق الأدنى دورتها الثالثة في عمان في الفترة ما بين 7 - 10 آذار / مارس 2005 بدعوة كريمة من المملكة الأردنية الهاشمية. وقد ترأس الدورة الدكتور ياسين الخياط المدير العام لمؤسسة المعايير والمقياسات وحضرها وفود ومستشارون ومراقبون يمثلون أربع عشرة دولة عضواً في الإقليم ودولة عضو واحدة من خارج الإقليم ومراقب خاص واحد (فلسطين) و5 منظمات دولية. وترتدي الملحق 1 من التقرير قائمة كاملة بأسماء المشاركين الحضور بما فيهم أعضاء الأمانة وممثلي منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية .

افتتاح الدورة

2- رحب الدكتور ياسين الخياط - رئيس لجنة التنسيق بالسادة أعضاء الوفود وأشاد بالجهود التي تبذلها دول الإقليم لتحديث وتطوير البنى التحتية والإجراءات الخاصة بنظام مراقبة الأغذية لتوافق مع بيئة التجارة العالمية المتغيرة. وقدم الشكر إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على الدعم والمساعدة الفنية المقدمة منهما وعلى تعزيز مشاركة الدول النامية في أعمال هيئة الدستور الغذائي. وأشار إلى أهمية اجتماعات لجنة التنسيق التي تقدم فرصةً ثمينة للدول لتطوير المعايير الإقليمية لهيئة الدستور الغذائي، وتبادل وجهات النظر والخبرات وتنسيق إجراءاتها ونظمها لتوافق الممارسات العالمية المثلية.

3- ورحب السيد هارتفيغ دي هاين - المدير العام المساعد لمنظمة الأغذية والزراعة في كلمته الافتتاحية بالمشاركين في الاجتماع بالنيابة عن كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وأشار إلى أن توضيح مواصفات الأغذية يتطلب تعاوناً فعالاً بين جميع الجهات المعنية بما في ذلك مؤسسات الأبحاث والمستهلكين وقطاع الصناعة. وأكد على حاجة دول إقليم الشرق الأدنى للمشاركة الفاعلة في أعمال هيئة الدستور الغذائي لضمان أن تأخذ مواصفات الهيئة وخطوطها التوجيهية وتصنيفاتها ظروف تلك الدول في الاعتبار.

4- ثم أعلن معالي الدكتور أحمد الهنداوي - وزير الصناعة والتجارة الافتتاح الرسمي لأعمال الاجتماع ورحب بالسادة أعضاء الوفود والمشاركين نيابة عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية. وأثنى على الجهود الجارية التي تبذلها كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية سواء على الصعيد العالمي أو مع دول الإقليم وذلك بهدف دعم سلامة الأغذية وجودتها، مما يؤدي وبالتالي إلى حماية سكان الإقليم. وأشار إلى المبادرات القائمة حالياً في دول الإقليم، ومن بينها الأردن، لتحسين سلامة الأغذية ونظم مراقبة الأغذية وذلك استجابة إلى التحديات الناشئة في مجال تجارة الأغذية، ولتجاوز عوائق الموارد المالية المحدودة وضعف الخبرات من خلال المشاركة المتزايدة في أعمال هيئة الدستور الغذائي وتعزيز التعاون ما بين الأقاليم في مجال سلامة الأغذية.

## الموافقة على جدول الأعمال (البند الأول على جدول الأعمال)<sup>1</sup>

5- لاحظت لجنة التنسيق أن البند التاسع على جدول الأعمال "ما يستجد من أعمال أخرى وعمل اللجنة في المستقبل" يجب أن يكون ترتيبه بعد البند العاشر على جدول الأعمال "ترشيح المنسّق" وذلك حسب الممارسات المعهودة، وقد تمت الموافقة على عكس ترتيب البنددين. ووافقت اللجنة على أن تناقش في بند "ما يستجد من أعمال أخرى وعمل اللجنة في المستقبل" (بعد إعادة ترقيمه إلى 10 على جدول الأعمال) الموضوعات التالية حسب الوقت المتاح:

- نماذج نظام تحليل المخاطر ونقط الرقابة الحرجية الشاملة لمنتجات الأغذية الشعبية في إقليم الشرق الأوسط (مقدمة من الوفد الأردني).
- تطبيق شهادات الاعتماد الإلكترونية على الواردات في إقليم الشرق الأدنى (مقدمة من الوفد الأردني).
- اقتراح توضيح مواصفات هيئة الدستور الغذائي لجنة البارميزان بارما (مقدم من الوفد المصري).

6- بالإضافة إلى ذلك، وافقت لجنة التنسيق على دراسة وثيقة المؤتمر رقم 2 "منهج إدارة المخاطر حول التزام الأغذية - استراتيجية نموذج" المقدمة من قبل الوفد الأردني بموجب البند السادس من جدول الأعمال وعنوانه "معلومات وتقارير عن مسائل مراقبة الأغذية وسلامة الأغذية بما في ذلك مواصفات الدستور الغذائي".

7- وبعد إجراء هذه التعديلات، وافقت لجنة التنسيق على جدول الأعمال المقترح وتبنته باعتباره جدول أعمال هذه الدورة.

## مسائل ناشئة عن هيئة الدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي (البند الثاني على جدول الأعمال)<sup>2</sup>

8- تم إعلام لجنة التنسيق بالقرارات والنتائج الرئيسية الأخرى لدورات هيئة الدستور الغذائي والتي عقدت تباعاً حتى الدورة الأخيرة للجنة التنسيق، كما هي موجزة في وثيقة العمل.

9- وتحديداً، ناقشت لجنة التنسيق المسائل التالية:

### مراجعة لجان التنسيق الإقليمية

10- أعادت اللجنة التأكيد على الدور المركزي للجان التنسيق الإقليمية في تسهيل عمليات التنسيق عبر الأقاليم ما بين الدول حول عمل الهيئة إضافة إلى المسائل المتعلقة بسلامة الأغذية ومراقبة الأغذية على المستويين الإقليمي

<sup>1</sup>.CX/NEA 05/3/1

<sup>2</sup>.CL 2004/46 CX/NEA 05/3/2 & CX/NEA 05/3/3 (ملاحظات من الأردن قدمت رداً على NEA - CX/NEA 05/3/2)

والقطري. وأشار العديد من الوفود إلى وجوب استمرار كل من المنسق الإقليمي والعضو المنتخب على أساس جغرافي في العمل ضمن عضوية اللجنة التنفيذية.

11 - وأشار الوفد الأردني، تؤيده وفود أخرى، إلى وجوب تعزيز التنسيق على المستوى الإقليمي بحيث يتم تقديم الأفكار والرؤى التي يجري التنسيق بشأنها بين دول الإقليم إلى الهيئة واللجنة التنفيذية. وأشارت تلك الوفود إلى حاجة جميع دول الإقليم إلى دراسة المسائل ذات الاهتمام والتي تتم مناقشتها في الهيئة في فترة زمنية مناسبة وتقديم ملاحظاتها الفنية المتعلقة بالسياسات مسنودة إلى الوثائق، إلى المنسق وإلى الدولة العضو المنتخبة على أساس جغرافي.

12 - واقتصر عدد من الدول أن تجتمع لجان التنسيق سنويًا بحيث تبقى متواقة مع الدورات السنوية للهيئة. فأوضحت أمانة هيئة الدستور الغذائي أن الدورات السنوية لجان التنسيق تتطلب اهتماماً كبيراً نظراً إلى الجدول الزمني الحافل لدورات هيئة الدستور الغذائي إضافة إلى التبعات المالية المترتبة على موازنة الهيئة.

#### **مدونة الأخلاقيات للتجارة الدولية بالأغذية**

13 - أكد العديد من الوفود على الدور الأساسي الذي تلعبه مدونة الأخلاقيات في ضمان التزام جميع أصناف الأغذية والأعلاف التي يجري تبادلها دولياً بمواصفات هيئة الدستور الغذائي. وأشارت دول عديدة إلى أنه من المفيد أن يجري تضمين كتيب المدونة مراجع الاتفاقيات والتشريعات الدولية مثل اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ذات الصلة.

14 - ووافقت لجنة التنسيق على أن هناك حاجة مستمرة إلى مدونة أخلاقيات ضمن هيئة الدستور الغذائي. وتتسم المدونة بأهمية أكبر على وجه التحديد للدول النامية في الإقليم التي هي مستوردة صافية للأغذية ولكن لا تتوفر فيها المرافق المناسبة للتفتيش على الأغذية المستوردة من أجل منع دخول الواردات الغذائية التي هي دون المواصفات أو غير السليمة. وأفاد وفد اليابان أنه يجدر بجميع الأغذية المصدرة أن تستوفي شروط البلد المصدر.

**تقرير حول نشاطات منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المكملة لأعمال هيئة الدستور الغذائي (البند الثالث على جدول الأعمال<sup>3</sup>)**

15 - قدم ممثل منظمة الأغذية والزراعة بالنيابة عن كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الوثيقة CX/NEA 05/3/4 إلى اللجنة وأشار إلى عدد من الموضوعات ذات أهمية خاصة للإقليم.

16 - وتم إعلام اللجنة بالنشاطات الجارية من قبل إدارتي المنظمتين في إطار عمل العملية التشاورية للمنظمتين حول تقديم المشورة العلمية إلى هيئة الدستور الغذائي والدول الأعضاء، بما في ذلك عقد ورشة عمل لاستكشاف طرق جديدة

لتعزيز مشاركة الخبراء والاستفادة من البيانات الواردة من الدول النامية في مجال تقديم المشورة العلمية على المستوى العالمي.

17 - لاحظت اللجنة أن عدداً من طلبات الحصول على المشورة العلمية لم تلق ردأً حتى الآن نظراً إلى عدم توفر موارد مالية كافية وأن اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي صادقت على مجموعة من المعايير لاستخدامها من قبل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتحديد أولويات طلبات الحصول على المشورة العلمية تلك. لاحظت أن القرار النهائي حول اجتماع هيئات الخبراء لتقديم المشورة العلمية لا يزال لدى المديرين العامين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

18 - ولفت مثل منظمة الأغذية والزراعة اهتمام اللجنة إلى نتائج الاجتماعات الأخيرة لهيئات خبراء منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (اجتماع لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية والاجتماع المشترك بين المنظمتين بشأن مخلفات المبيدات واجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن تقييم المخاطر الميكروبولوجية) وإلى المهمة الاستشارية الخاصة التي قام بها أحد الخبراء حول موضوع مخلفات العقاقير البيطرية بدون متناول يومي مقبول/حد أقصى من المخلفات. ولوحظ أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية طورت خطة عمل للتعامل مع هذا الموضوع ضمن نظام هيئة الدستور الغذائي. لاحظت اللجنة الطلب المقدم من وفد المملكة العربية السعودية إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وهيئة الدستور الغذائي للبحث في المواقف الحيوية الدقيقة لمنتجات الأغذية، تحديداً العدد الإجمالي للصفائح. كما تم إعلام اللجنة أن موضوع الأكرييلاميد تمت مناقشته في الاجتماع السادس والأربعين لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (شباط / فبراير 2005) وأن نتائج تقييم اللجنة ستقدم إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية والملوثات في اجتماعها السابع والثلاثين في شهر نيسان / أبريل 2005. وقال مثل منظمة الصحة العالمية إن رسالة حول موضوع الأكرييلاميد تم إرسالها إلى الدول الأعضاء عبر الشبكة الدولية للمسؤولين عن سلامة الأغذية.<sup>4</sup>

19 - وأعربت اللجنة عن امتنانها إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لما قامتا به من نشاطات ذات صلة بتقديم المشورة العلمية وعلى الدعم المباشر إلى هيئة الدستور الغذائي إضافة إلى الدول الأعضاء. كما لاحظت اللجنة أن منظمة الأغذية والزراعة لم تستخدم المخصصات المالية من القطاع الخاص لجمع تلك المهام الاستشارية من أجل المحافظة على نزاهتها العلمية وحياديتها، إنما هناك مناقشات جارية لتأسيس صندوق تدعى الحكومات للمساهمة فيه بمبالغ إضافية لتغطية مثل تلك المهام الاستشارية. وأشار إلى أهمية قيام منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بأعمال التقييم العلمي والتعامل مع مخاوف مثل سلامة الأغذية المحورة وراثياً قبل أن تتفاقم وتصبح مشكلة. كما أشير أيضاً إلى العمل الجاري حالياً من قبل منظمة الأغذية والزراعة لتقديم معلومات إلى دول الإقليم، بما في ذلك مناطق الممارسات الزراعية الجيدة.

## مشروع الموصفات المقترحة وما يتصل بها من نصوص في الخطوة رقم 4 (البند الرابع على جدول الأعمال)

20 - استذكرت لجنة التنسيق أن اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والأربعين وافقت على اقتراح توضيح موصفات الحمص المتبل والفول المدمس على أساس أن يتم التشاور مع لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهه والخضر المصّنة بعد أن وصل مشروع الموصفات المقترحة إلى الخطوة 5. كما لاحظت أنه عند اعتبار وضع موصفات جديدة لادة الطحينة عملاً جديداً لللجنة، لم تعط هيئة الدستور الغذائي في جلستها السادسة والعشرين أية إشارة فيما يتصل بمسؤولية اللجنة لإنهاء النص ليكون مواصفة عالمية. كما لاحظت اللجنة أنه نظراً لتراكم أعمال اللجنة المعنية بالفاكهه والخضر المصّنة، فإن وضع الصيغة النهائية لثلاث مواصفات عالمية يتطلب بعض سنوات ومن شأن هذا التأخير أن يعيق حركة التجارة بهذه المنتجات عبر الإقليم.

21 - ونظراً إلى أهمية هذه المنتجات الثلاثة في الإقليم، وافقت اللجنة على وضع الصيغة النهائية للموصفات الثلاث على أنها مواصفات إقليمية والعمل على تحضير مقترنات لعمل جديد لتحويلها إلى مواصفات عالمية في وقت لاحق. ووافقت اللجنة على إعلام هيئة الدستور الغذائي واللجنة التنفيذية بهذا القرار.

22 - ونظراً إلى قلة الملاحظات الواردة على الموصفات المقترحة للحمص المتبل والفول المدمس والطحينة والتي تم تعيمها في تشرين ثاني / نوفمبر 2004، وبسبب الحاجة إلى دفع تلك الوثائق قدماً في الخطوات التدريجية من إجراءات وضع الموصفات، وافقت اللجنة على تشكيل لجنة عمل أثناء الدورة تتتألف من الوفود المهمّة وذلك لمراجعة الوثائق الثلاث في ضوء التعليقات الخطية الواردة من البلدان. وواصلت اللجنة دراسة مشاريع الموصفات الثلاث المقترحة على أساس النص الذي تمت مراجعته من قبل مجموعة العمل، وقد عرضت ضمن وثيقة قاعة المؤتمر 7.

## مشروع الموصفات المقترحة للحمص المتبل (البند 4أ على جدول الأعمال)<sup>5</sup>

23 - استذكرت لجنة التنسيق أنه جرت في دورتها الثانية إعادة الوثيقة المقترحة لموصفات الحمص المجهز إلى الخطوة 2 لمزيد من الصياغة والتعميم للتعليق عليها عند الخطوة 3.

### تعليقات خاصة

24 - درست اللجنة النص جيداً وبالإضافة إلى عدد من التغييرات في الصياغة والتعديلات في الترجمة العربية، وافقت على إجراء التغييرات التالية:

<sup>5</sup> CRD (تعليقات مقدمة من مصر) CX/NEA 05/3/5; CX/NEA 05/3/5, Add. 1 (تعليقات مقدمة من لبنان) و CRD (تعليق مقدمة من الكويت) CRD 7 (تقرير جماعة العمل بشأن مشروع الموصفات المقترحة للحمص بالطحينة المعلب، وللفول المدمس المجهز. وللطحينة).

العنوان

25 - تم تعديل عنوان الموصفات ليكون "الموصفات الإقليمية للحمص بالطحينة المعلب" (الحمص بالطحينة المجهّن) لكي توضح بشكل أفضل طبيعة المنتج الذي تغطيه الموصفات.

النطاق

26 - عدلت اللجنة القسم ليتوافق النص مع اللغة الموحدة المستخدمة في موصفات أخرى للجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة.

الوصف / تعريف المنتج

27 - لضمان الاتساق مع هيكلية الموصفات الأخرى للدستور الغذائي الخاصة بالفاكهة والخضر المصنعة، تمت مراجعة القسم بحيث يشمل قسماً فرعياً عن "تعريف المنتج"، وتتناول أحكامه ثلاث نقاط تتعلق بعملية التصنيع والتغليف والتجهيز النهائي بالحرارة.

المكونات الرئيسية وعوامل الجودة

28 - تمت إضافة قسمين فرعيين حول المكونات الأساسية والاختيارية (القسمان الفرعيان 1-3 و 2-3 على التوالي) توحياً للاتساق مع الهيكلية واللغة في موصفات الدستور الغذائي الأخرى. ووافقت اللجنة على إدراج الملح على قائمة المكونات الاختيارية. وتم نقل الأحكام الخاصة بتحليل الحمض الدهني من 1-3-6 (أعيد ترقيمه 3-6) إلى القسم 10 "طرق التحليل وأخذ العينات".

المواد المضافة إلى الأغذية

29 - أشارت اللجنة إلى وجوب أن يحتوي هذا القسم على أسماء المواد المضافة إلى الأغذية المسموح بها والتي تعتبر ضرورية من الناحية التقنية وإلى ضرورة إبراز الحد الأقصى المسموح به في الأغذية حيثما كان ذلك مناسباً. لذا قامت بحذف البند 1-4 (العامل المحمض) فيما يتعلق باستخدام تصنيف المواد المضافة إلى الأغذية وأضافت بندًا محدداً خاصاً بحمض الستريك (INS 330). ووضعت اللجنة القسم الفرعي 1-4 بأكمله بين قوسين معقوفين من أجل مزيد من الدراسة لاحقاً في دورتها القادمة. وتم حذف القسم الفرعي 4-2 "نكهة طبيعية" ونقل البند "توابل وبهارات" إلى القسم الفرعي الجديد 3-2 "مكونات اختيارية".

### الشروط الصحية

30 - وافقت اللجنة على إضافة مرجع إلى مدونة الممارسات الصحية الدولية للأغذية المعلبة قليلة الحامض والمنتجات المضاف إليها الحامض (CAC/GL 23-1979, REV. 2-1993) وذلك نظراً لتدني نسبة الحموسة في مثل هذا النوع من المنتجات (لا تقل عادة عن 4-6%).

31 - لاحظت اللجنة أن دليلاً للإجراءات الخاصة بالدستور الغذائي نصّ على استخدام نصّ موحد في هذا القسم من مواصفات السلع وطلب إقرار أي بنود أخرى من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية. لاحظت أيضاً أن جميع البنود يجب أن تستند إلى العلم وأن الدراسات العلمية والبيانات ضرورية لتبرير إدخال أي معايير ميكروبيولوجية محددة للأمراض المنتقلة عن طريق الأغذية أو المواد السامة في هذه المواصفات. لذا، وافقت اللجنة على حذف البند الذي يفترض عدم وجود كائنات حية دقيقة والمواد السامة الناجمة عنها والتي تسبب الأمراض. وأبدى ممثلو مصر والمملكة العربية السعودية تحفظاتهم على هذا القرار.

### التوسيم

32 - وافقت اللجنة على التوفيق بين هذا القسم ونص الدستور الغذائي الخاص بالفاكهة والخضر المصنعة. لاحظت أن مواصفات الدستور الغذائي العامة لتوسيم الأغذية المعلبة (CODEX STAN 1-1985, Rev. 1-1991) تفرض إلزامية وضع المعلومات التالية على ورقة التعريف: اسم المنتج الغذائي / قائمة المكونات، الوزن الصافي للمحتوى والوزن بدون سائل، اسم وعنوان الصانع أو المستورد، بلد المنشأ، تاريخ الصنع وتعليمات التخزين وتعليمات الاستعمال. لاحظت اللجنة أنه بالرغم من وجود بند محدد بشأن اسم المنتج فإنه يجب الإشارة إليه في المواصفات، وأن جميع البنود الواردة في المشروع المقترن تغطيها المواصفات العامة بشكل مناسب وتمت الموافقة على إلغائها.

### طرق التحليل وأخذ العينات

33 - لاحظت اللجنة أن هذا القسم يجب أن يشمل فقط طرق التحليل وأخذ العينات التي تعتبر ضرورية ويجب ذكر طرق التحليل تلك لمعرفة جميع البنود المحددة (مثل الحموسة الإجمالية وغيرها) الواردة في المواصفات. ووافقت وبالتالي على وضع القسم كله بين قوسين معقوفين لزيادة من الدراسة والمراجعة في دورتها القادمة.

### وضعية مشروع الموصفات المقترح للحمص المتبل المجهّز

34 - وافقت اللجنة على رفع "مشروع الموصفات الإقليمية المقترحة للحمص بالطحينة المعلب" بعد تغيير العنوان (الحمص بالطحينة المجهّز) المعدل إلى الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي من أجل تبنيها بشكل أولي عند الخطوة 5 (أنظر المرفق الثاني).

#### **مشروع الموصفات المقترحة للفول المدمى (البند 4 ب على جدول الأعمال)<sup>6</sup>**

35 - استذكرت لجنة التنسيق أن الوثيقة المقترحة لموصفات الفول المدمى أعيدت في دورتها الثانية إلى الخطوة 2 لمزيد من الصياغة والتعدييم للتعليق عليها عند الخطوة 3.

#### **تعليقات عامة**

36 - وافقت اللجنة على اعتبار جميع التغييرات الموافقة عليها "متالية" خلال النقاش حول مشروع موصفات الحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة المجهّز) (أنظر البند 4أ على جدول الأعمال) فيما يتصل بتوحيد هيكلية ولغة الأقسام حول: النطاق والوصف والمكونات الرئيسية وعوامل الجودة والشروط الصحية والتوسيم وطرق التحليل وأخذ العينات.

37 - ودرست اللجنة النص جيداً وبالإضافة إلى عدد من التغييرات المتالية في الصياغة والتعديلات في الترجمة العربية، وافقت على إجراء التغييرات التالية:

#### **تعليقات خاصة**

#### العنوان

38 - وافقت اللجنة على مقترن مجموعه العمل لتعديل عنوان الموصفات ليكون "الفول المدمى المعلب" (الفول المجهّز) وتغيير اسم المنتج تبعاً لذلك على امتداد النص.

---

<sup>6</sup> الوثيقة (CX/NEA 05/3/6) والتعليقات المقدمة من مصر، الوثيقة (1) CX/NEA 05/3/6, Add. 1 والوثيقة (05/3/6.Add.1 CRD (تعليقات مقدمة من مصر)، 3 CRD (تعليق مقدمة من لبنان)، 7 CRD (تقدير جماعة العمل بشأن مشروع الموصفات المقترحة للحمص بالطحينة المعلب وللفول المدمى المجهّز وللطحينة).

الوصف

39 - عدلت اللجنة القسم الفرعي "قابل للسحق" للإشارة إلى حالة الحبوب الجافة التي تطهى بالحرارة حتى تنضح وبتشقق غلاف بعض من الحببات ويدوب جزء من اللب في السائل، توخيًا للوضوح.

40 - وحذفت اللجنة الأجزاء الفرعية 2-13 "غلاف مجعد" و 2-14 "حبوب مكسرة" و 2-15 "حبوب مسحوقة" و 2-16 "مواد نباتية ليست من منشأ المنتج" و 2-7 "مسألة خارجية" على اعتبار أنَّ القسم حول "العيوب والإضافات" لم يعد مدرجًا ضمن مشروع الموصفات المقترحة وأنَّ تعريف المفاهيم المستخدم في ذلك القسم ليس ضروريًا.

المكونات الأساسية وعوامل الجودة

41 - وافقت اللجنة على نقل البند المتعلق بالمكونات الاختيارية في "عوامل الجودة – محدد" والمتعلقة بالزيوت النباتية والملح وصلصة البندورة والثوم والتوابل والطحينة، إلى قسم فرعي جديد 2-3 "مكونات اختيارية". ووافقت اللجنة على أنه لا حاجة لوضع حدود/ممارسات تصنيع جيدة لاستعمال الزيوت النباتية والطحينة في الفول المدمس المعلب بالنظر إلى استخدامها الاختياري. في الجزء الفرعي 2-3 (الذي أعيد ترتيبه ليصبح 3-4) تغيرت نسبة الوزن بدون سائل إلى 67٪ بحيث تأخذ بالحسبان الحد الأقصى للملح البالغ ٪2 (كمكون اختياري).

المواد المضافة إلى الأغذية

42 - لاحظت اللجنة أنه طالما أنَّ هناك متناولًا يومياً مقبولاًً مادة، EDTA ، يجب أن تكون المستويات القصوى محددة رقمياً. ووافقت وبالتالي على أن تضع داخل قوسين معقوفين الحدود القصوى لمزيد من الدراسة في الدورة القادمة وطلبت من الوفد التشاور مع الصانعين ومع الأطراف الأخرى المعنية بغية اقتراح قيم محددة لتلك المواد المضافة إلى الأغذية.

وضعية مشروع الموصفات المقترحة للفول المدمس المجهّز

43 - وافقت اللجنة على رفع "مشروع الموصفات الإقليمية المقترحة للفول المدمس المعلب (الفول المجهّز)" بصيغته المعذّلة أعلاه إلى الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي من أجل تبنيها بشكل أولي عند الخطوة 5 (أنظر المرفق الثالث).

## **مشروع مدونة الممارسات الإقليمية المقترحة بشأن الأغذية التي تباع في الشوارع (البند 4 ج على جدول الأعمال)<sup>7</sup>**

44 - استذكرت لجنة التنسيق أنها أعادت في دورتها الثانية مشروع مدونة الممارسات الإقليمية المقترحة بشأن الأغذية التي تباع في الشوارع إلى الخطوة 2 من أجل مزيد من الصياغة وتعديمه للتعليق عليه عند الخطوة 3، علماً أن مصر ستعتمد، بالتعاون مع الأردن والملكة العربية السعودية والسودان وتونس والإمارات ومنظمة الصحة العالمية إلى إعادة صياغة المدونة في ضوء المناقشات والتعليقات التي وردت.

45 - وفي سياق التعريف بالوثيقة، عرض الوفد المصري باختصار هيكلية مشروع المدونة المقترحة وحدد الانعكاسات الاجتماعية والاقتصادية والصحية الناتجة عن المدونة، والبعد الاجتماعي للقطاع الذي يقدم الأغذية إلى فئة السكان المتوسطة الدخل في الإقليم وبأسعار مقبولة، وال الحاجة الماسة إلى ضمان سلامة الأغذية التي تباع في الشوارع من خلال تطبيق إجراءات المراقبة المناسبة.

46 - وأشارت لجنة التنسيق بالوفد المصري وبأهمية الجهد المبذول لإعداد هذه الوثيقة. وقد شددت الوفود المشاركة في التعليقات التي قدمتها على خصوصية الأغذية التي تباع في الشوارع في دول الإقليم، وال الحاجة إلى مراعاة العادات والتقاليد، وأهمية الوعي وتنقيف المستهلكين، وال الحاجة إلى التركيز على تدريب البائعين في الشوارع. كما لاحظت اللجنة أنه نظراً إلى تقديم الوثيقة في موعد متأخر، فإنه لم يكن لدى البلدان الوقت الكافي لدراسة النص بالتفصيل.

## **وضعية مشروع مدونة الممارسات المقترحة بشأن الأغذية التي تباع في الشوارع**

47 - وافقت اللجنة على أن مشروع المدونة المقترحة بحاجة إلى مزيد من العمل وقررت إعادته إلى الخطوة 2. ووافقت اللجنة على تشكيل مجموعة عمل من خلال الاتصال الإلكتروني برئاسة مصر ومساعدة كل من الجزائر والبحرين والأردن والملكة العربية السعودية والسودان تقوم بإعادة صياغة المدونة على أساس المناقشات والتعليقات الواردة أعلاه، ومن ثمّ تعيم النسخة المعدلة والحصول على تعليقات عند الخطوة 3 مع مطلع عام 2006 وإجراء دراسة أخرى عند الخطوة 4 في الدورة القادمة للجنة.

## **مشروع المواصفات المقترحة للطحينة (البند 4 د على جدول الأعمال)<sup>8</sup>**

48 - استذكرت لجنة التنسيق أن هيئة الدستور الغذائي في جلستها السادسة والعشرين وافقت على وضع مواصفات للطحينة باعتبارها عملاً جديداً للجنة.

<sup>7</sup> الوثيقة CX/NEA 05/3/7 CRD و 6 CX/NEA 05/3/8 Add.1 CX/NEA 05/3/8 (ملاحظات دولة الإمارات العربية المتحدة).

<sup>8</sup> الوثيقة CX/NEA 05/3/8 CRD (تعليقات مقدمة من مصر)، 3 CX/NEA 05/3/8 (تعليقات مقدمة من لبنان)

و 5 CRD (تعليقات مقدمة من الكويت) و 7 CRD (تقرير جماعة العمل بشأن مشروع المواصفات المقترحة للحمص بالطحينة المعلب وللفول المدمس المجهز للطحينة).

### **تعليقات عامة**

49 - وافقت اللجنة على اعتبار جميع التغييرات التي تمت الموافقة عليها خلال مناقشة مشروع الموصفات المقترحة للحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة المجهن) تغييرات "متتابعة" (أنظر البند 4 على جدول الأعمال) فيما يتعلق بتوحيد هيكلية ولغة الأقسام بشأن: النطاق والوصف والمكونات الرئيسية وعوامل الجودة والمتطلبات الصحية والتوضيم وطرق التحليل وأخذ العينات.

50 - وقد درست اللجنة النص بالتفصيل، وبالإضافة إلى التغييرات المتتابعة المذكورة أعلاه وبعض التغييرات التحريرية الأخرى، تمت الموافقة على ما يلي :

### **تعليقات خاصة**

#### **المكونات الضرورية وعوامل الجودة**

51 - على غرار القرار المتخذ بالنسبة إلى مشروع الموصفات المقترحة للحمص المتبلى (البند 4 على جدول الأعمال)، وافقت اللجنة على نقل البند المتعلق بتحليل الحمض الدهني من القسم 3-2-3 إلى القسم 9 "طرق التحليل وأخذ العينات":

#### **التعبئة والتخزين**

52 - وافقت اللجنة على تغيير مصطلح "تكنولوجي" إلى "عضو حسي" حيث أن المصطلح الأخير أكثر ملاءمة.

#### **وضعية مشروع الموصفات المقترحة للطحينة**

53 - وافقت اللجنة على رفع الموصفات المعدهلة المقترحة للطحينة أعلاه إلى الدورة الثامنة والعشرين لجنة الدستور الغذائي من أجل الموافقة الأولية عليها عند الخطوة 5 (أنظر المرفق الرابع).

**مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة بشأن نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي القطريّة (البند 4 هـ على جدول الأعمال)<sup>9</sup>**

54 - استذكرت اللجنة أنها وافقت في دورتها الثانية على المبادرة بإطلاق عمل جديد على الخطوط التوجيهية الإقليمية بشأن نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي القطريّة، وأن هذا المقترح للقيام بالعمل

الجديد تمت الموافقة عليه في الدورة السادسة والعشرين للهيئة. ولاحظت اللجنة أنه جرى تعليم وثيقة العمل في شهر شباط / فبراير 2005.

55 - وقدّم وفد جمهورية مصر العربية الوثيقة CX/NEA 05/3/9 إلى اللجنة وأوضح أن مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة تم إعداده استناداً إلى وثيقة أخرى مشابهة تم إعدادها لإقليم إفريقيا، وذلك من خلال إدخال تعديلات لتناسب الحاجات الخاصة لإقليم الشرق الأدنى. ووافقت اللجنة على دراسة مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة بالتفصيل وأجرت التعديلات التالية إضافة إلى بعض التغييرات في الصياغة.

56 - ووافقت اللجنة على تغيير مصطلح "وظائف" إلى "مهام" في الفقرة 2 وحيثما يرد في الوثيقة.

57 - كما وافقت اللجنة على الإقرار بأن جميع الاتصالات من دولة عضو إلى الهيئة وبالعكس، وكذلك ما بين السلطات القطرية، تتم من خلال نقطة الاتصال التابعة للدستور الغذائي (الفقرة 4).

58 - وفيما يتصل بمهام نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي، وافقت اللجنة على إلغاء الإشارة إلى دراسة الوثائق وغيّرت النص وفقاً لذلك طالما أن نقاط الاتصال ليست بالضرورة من يضطلع بهذه المهمة في جميع الدول (الفقرة 5 ب). كما وافقت اللجنة على توحيد صياغة الفقرة (5 ه) بحيث تتناسب مع عبارة الوظائف الرئيسية لنقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي الواردة في دليل الإجراءات.

59 - وفيما يتصل بمتطلبات نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي (الفقرة 10)، وافقت اللجنة على تعديل الجملة الأولى للتأكيد على الطبيعة الدلالية للمتطلبات المذكورة وإضافة نقطة ثانية جديدة تشير إلى "مدونة السلوك".

60 - ووافقت اللجنة على الإشارة إلى الاتحادات والنقابات المهنية بدلاً من إتحادات الأعمال (الفقرة 12) وعلى دمج البندين الثالث والرابع اللذين يشيران إلى صناعة الأغذية والتجار في بند واحد (الفقرة 14) بحيث يكون النص متناسقاً.

61 - وفيما يتعلق بمهام اللجان القطرية للدستور الغذائي، وافقت اللجنة على الاقتراح بتعديل البند المتعلق بترشيح المندوبين بحيث تقترح اللجنة القطرية للدستور الغذائي الأشخاص المناسبين للترشيح كمندوبي بدلاً من ترشيحهم مباشرة. كما تم الاتفاق على وضع النقطة الثالثة في المرتبة الأولى (الفقرة 13).

62 - وإذا تلاحظ اللجنة أن قوائم أعضاء اللجان القطرية غير كاملة، وافقت على استبدال الإشارة إلى جمعيات حماية المستهلك بوزارة البيئة. وتمت إضافة الإشارة إلى المختبرات إلى النقطة التي تشير إلى خدمة التحليل الحكومي.

كما تم الاتفاق على إضافة نقاط جديدة حول السلطات المحلية وأية سلطات أخرى ذات الصلة بسلامة الأغذية ومراقبة الأغذية (الفقرة 14).

63 - ووافقت اللجنة على إضافة ضمان الاتصال ما بين جميع أعضاء اللجنة القطرية إلى مسؤوليات الشخص الذي يقوم بوظيفة أمين اللجنة القطرية للدستور الغذائي (الفقرة 16).

64 - كذلك ووافقت اللجنة على إضافة إشارة إلى هدف ضمان حيادية نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي والجان القطرية للدستور الغذائي وعلى تجنب أي تعارض في المصالح ما بين تلك الهيئات عند طلب عدم فرض أية شروط على المساهمات الخارجية (الفقرة 23). ومع هذا التغيير، شعرت اللجنة أن الفقرة الثانية تحت عنوان "التمويل" (الفقرة 24) أصبحت مكررة ووافقت على حذفها.

65 - وأبدى الوفد اللبناني رأيه أن النص الحالي لا يحدد علاقات العمل التي يجب أن تربط نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي بالجان القطرية. فلاحظت اللجنة أنه في ضوء الاختلافات الجوهرية في التركيبة الحكومية في الدول، فإن الخطوط التوجيهية يجب ألا تبالغ في التوجيه وبينجي وجود حد معين من المرونة تسمح للدول ببناء تركيبة تعتبرها الأكثر فعالية وعلى أساس كل حالة على حدة.

#### وضعية مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة بشأن نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي القطرية

66 - لاحظت اللجنة أنه نظراً إلى التأخر في تقديم الوثيقة، لم يكن هناك الوقت الكافي للعديد من الدول لدراسة النص بالتفصيل. مع ذلك، ومع مراعاة أهمية الخطوط التوجيهية في الإقليم إضافة إلى الحاجة الماسة إلى تطوير قدرات وطنية للمشاركة في أعمال الدستور الغذائي بقدر أكبر من الفعالية، ووافقت اللجنة على رفع مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة إلى الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي من أجل الموافقة النهائية عليه عند الخطوتين 5 و 8 مع إغفال الخطوتين 6 و 7. ويرد في المرفق الخامس بالقرير المشروع المقترن للخطوط التوجيهية المعدهلة والموافق عليها من قبل اللجنة.

ورقة للمناقشة حول اتفاقيات الاعتراف المتبادل الموقعة بين بلدان الشرق الأدنى بشأن اعتماد الصادرات / الواردات (البند الخامس على جدول الأعمال)<sup>10</sup>

67 - أوضح الوفد الأردني، في ورقة المناقشة التي قدمها، أن هذه الورقة تبيّن إطار عمل مفاهيمي شامل لنظام إقليمي تعaponi متناسب نحو تطبيق اتفاقية / اتفاقيات الاعتراف المتبادل على المستوى الثنائي و/أو المتعدد الأطراف ما

بين دول الإقليم. وأعلم الوفد اللجنة أن هدف الوثيقة هو: زيادة ثقة المستهلك بأن المنتجات الغذائية الوطنية تتطابق مع المتطلبات والشروط الوطنية للاستيراد والتصدیر، وتسهيل انسیاب حركة تجارة الأغذية من خلال تأمين وسائل متطورة تضمن تطابق المنتجات المصدرة مع شروط ومتطلبات الاستيراد لدى الدولة المستوردة، وتقليل الازدواجية في النشاطات قدر المستطاع (مثل أعمال التفتيش والفحص)، والمساعدة في تبادل المعلومات والخبرة بشكل مناسب وفعال.

68 - وأشار العديد من الوفود بالوفد الأردني على الوثيقة الممتازة وقدمت معلومات حول الاتفاقيات والبروتوكولات الثنائية الموقعة، بما في ذلك اتفاقيات العادلة، والتي قامت العديد من دول الإقليم بتوقيعها. وقد أوضحت الوفود أهمية اعتماد الصادرات / الواردات إضافة إلى الحاجة إلى تأسيس آليات لمراقبة الأغذية المستوردة والمصدرة بناءً على نظم العادلة.

69 - ثم شكرت اللجنة الوفد الأردني على ورقة المناقشة ولاحظت أن الوثيقة قدمت لتسهيل مناقشة هذا الموضوع الهام بالنسبة للإقليم. كما لاحظت أنه يجب تشجيع الدول على فحص وتنفيذ نصوص الدستور الغذائي التي وضعتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات لها والتي تتعلق بالأغذية المصدرة والمستوردة، واتفاقيات الاعتراف المتبادل وتقدير المعايير. كما جرى التأكيد على أهمية الاستمرار في المشاركة بأعمال لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات لها.

70 - وفي ختام المناقشة، أوصت اللجنة، نظراً إلى أهمية الموضوع وال الحاجة إلى دعم التجارة عبر الإقليم، بإدراج بند على جدول أعمال دورتها التالية حول تبادل الخبرات في الإقليم لتطوير وتطبيق اتفاقيات / بروتوكولات الاعتراف المتبادل والمعادلة.

**معلومات وتقارير عن مسائل مراقبة الأغذية وسلامة الأغذية بما في ذلك مواصفات الدستور الغذائي (البند 6 على جدول الأعمال)<sup>11</sup>**

71 - تم إعلام لجنة التنسيق بالتطورات الحاصلة مؤخراً وبوضعية مسائل مراقبة الأغذية وسلامة الأغذية في دول الإقليم. وفيما يلي ملخص عن الإفادات الفردية المقدمة.

## الجزائر

### -1 نظام مراقبة جودة الأغذية وسلامتها

72 - تتم مراقبة جودة الأغذية وسلامتها في الجزائر من قبل سلطات وزارات متعددة مثل وزارة الزراعة (مراقبة المنتجات الحيوانية المصدر، صحة النبات، وغيرها)، وزارة الصناعة والمعهد الجزائري للمواصفات التابع للوزارة حيث يحدد مواصفات الجودة والسلامة للأغذية، ووزارة التجارة.

<sup>11</sup> قدمت التعليقات استجابة للوثيقة CL 2004/45-NEA من الأردن (الوثيقة 11/3/2004).

73 - ضمن الهيكلية الحكومية، تحتل وزارة التجارة موقعًا مركزياً بسبب المهام الموكلة إليها في مجالات حماية المستهلك ومراقبة ممارسات التجارة العادلة ودعم جودة الأغذية. ومن أجل القيام بهذه المهام، تبنيت الوزارة الهيكلية التالية. توجد على المستوى المركزي مديرية مراقبة الجودة وتجري التحقيقات ونشاطات مراقبة الجودة (المنتجات المعروضة للمستهلكين ومنتجات الاستيراد والتصدير) وتقوم مديرية الجودة والمستهلكين بتنفيذ وتنسيق القوانين والتشريعات والأنظمة ذات الصلة بسلامة المنتجات الغذائية وجودتها. وعلى المستوى المحلي في المحافظات توجد مديريات إقليمية للمراقبة. وعلى المستوى المتوسط، يوجد المركز الجزائري للمراقبة والتغذية والتعبئة وهو مسؤول عن ضمان العمليات المناسبة لشبكات المختبرات بشأن مراقبة الجودة ومنع ممارسات الغش والتحايل (يوجد 19 مختبراً موزعاً في مختلف المناطق، لأربعة مختبرات منها مسؤوليات إقليمية).

## -2 التشريعات

74 - تشمل القوانين النافذة التي تتعلق بمراقبة الأغذية: قانون القواعد العامة لحماية المستهلك (هذا القانون قيد المراجعة حالياً لضمان توافقه مع قوانين منظمة التجارة العالمية)، قانون الصحة العامة البيطرية، وقانون المواصفات).

## -3 اللجنة القطرية للدستور الغذائي

75 - تبنت الحكومة مشروع قرار بشأن تشكيل لجنة قطرية للدستور الغذائي وهو الآن قيد النشر في الجريدة الرسمية. وستباشر نقطة الاتصال التابعة للدستور الغذائي عملها قبل شهر آذار / مارس 2005. بالإضافة إلى ذلك يجري العمل حالياً على مراجعة القوانين والتشريعات الجزائرية لتوافق مع الاتفاقيات بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية وبشأن الحواجز التقنية أمام التجارة الخاصة بمنظمة التجارة العالمية في ضوء انضمام الجزائر إلى عضوية المنظمة.

## البحرين

76 - قسم مراقبة الأغذية في وزارة الصحة مسؤول عن جميع المسائل المتعلقة بسلامة الأغذية وجودتها. والهدف الرئيسي للقسم هو ضمان أن تكون الأغذية المستوردة والمصنوعة محلياً سليمة وصحية وعالية الجودة. ويتم ذلك من خلال:

- التفتيش على جميع الأغذية المستوردة والمصدرة لاسيما بواسطة التفتيش الحسي والتحليل المخبري.
- اعتماد الأنظمة الفنية القطرية ومواصفات الدستور الغذائي بالنسبة إلى شحنات الأغذية. أما الأغذية غير المناسبة فيتم رفضها وإما أن يجري إتلافها أو إعادةها إلى بلد المنشأ.
- التفتيش على الأغذية المحلية من خلال زيارات تفتيش عشوائية إلى مواقع وجود الأغذية لضمان تلبية الشروط الصحية والحرص على أن تكون الممارسات في تلك الواقع صحية.

- إجراء المراقبة النشطة على الأغذية بأخذ عينات من أنواع مختلفة من الأغذية لتقدير جودتها وسلامتها. ويتم اتخاذ إجراءات المراقبة على الأغذية العالية الخطورة. ويساعد هذا النوع من دراسات المسح على توجيه جهود التفتيش على الأغذية العالية الخطورة فور تحديدها وتطبيق إجراءات المراقبة المناسبة عليها.
- التفتيش على جميع أماكن وجود الأغذية الجديدة للتأكد من أنها تلبي الشروط الصحية، فيتم وبالتالي الترخيص لهذه الأماكن لبيع الأغذية.
- قامت اللجنة الوطنية للمواصفات في البحرين مؤخرًا بالموافقة على اعتماد مواصفات هيئة الدستور الغذائي للملوثات والمواد المضافة والتوسيم وقبولها في البحرين لتكون مماثلة لأنظمة المواصفات الوطنية.

#### **مصر**

- 77 نشاطات سلامة الأغذية ومراقبتها متعددة القطاعات في مصر؛ مع ذلك فإن وزارة الصحة والبيئة والسكان هي المسؤولة عن دور التنسيق الرئيسي.
- 78 الهيئات المشاركة في مراقبة الأغذية في مصر هي :
- 1- وزارة الصحة والسكان من خلال مديرية سلامة الأغذية ومراقبتها، ومختبرات الصحة العامة، والمعهد الوطني للغذاء.
  - 2- وزارة الزراعة من خلال مختبر تحليل الأغذية الحيوانية المصدر، والمختبر المركزي لضبط مخلفات مبيدات الآفات والمعادن الثقيلة في الأغذية والأعلاف، ونظام السلامة الحيوية المصري.
  - 3- وزارة الصناعة والتجارة الخارجية من خلال المؤسسة المصرية للمقاييس، والمؤسسة العامة لمراقبة الاستيراد والتصدير، ووزارة التموين.
- 79 وكوسيلة للتنسيق، يتم تنسيق نشاطات مراقبة الأغذية من خلال اللجنة العليا لسلامة الأغذية التي تشمل أيضًا لجنة الدستور الغذائي ولجنة مواصفات الأغذية ولجنة الشحنات المرفوضة.

#### **العراق**

- 80 إن سلامة الأغذية في العراق من مسؤولية هيئات متعددة تشمل :
- (1) وزارة التخطيط (المؤسسة المركزية للتوكيد القياسي ومراقبة الجودة) حيث يتم تحليل جميع الأغذية المستوردة والمحليّة في مختبرات وفقًا للمواصفات العراقية. ويتم أخذ عينات الأغذية المستوردة من قبل مندوب مراقبة الصحة من مستودعات الجمارك ويتم توزيع نماذج العينات على ثلاثة مختبرات بما فيها المختبر المركزي ومختبر الأغذية ومختبر الإشعاعات. يجري المختبر المركزي للمواصفات تحاليل (حسية وكيميائية وجثومية). ويتم إبلاغ السلطات في حال عدم التطابق. وإذا كان المنتج متطابقاً مع

المواصفات السارية، يتم إعلام سلطات مراقبة الصحة حسب المقتضى ويسمح للمستورد بتقديم التماس لإعادة الفحص في حال عدم التطابق. ويتم إعداد مشاريع المواصفات من قبل خبراء فنيين مؤهلين من أصحاب الخبرات ويتم تعميمها للتعليق عليها قبل تبنيها رسمياً. وقد أعد مجلس المواصفات 331 موافقة و 122 مشروع موافقة و 228 خطأ توجيهياً.

- (2) وزارة الصحة مسؤولة عن مراقبة الأغذية المستوردة والمحليه.
- (3) وزارة البيئة مسؤولة عن تحليل المخلفات الإشعاعية.
- (4) وزارة الزراعة مسؤولة عن مراقبة استيراد الماشية والدواجن وتحليل مخلفات المبيدات.
- (5) وزارة التجارة مسؤولة عن الواردات الغذائية الحكومية.

81- من المهم ملاحظة دور اللجنة الاستشارية للأغذية التي تعالج المشكلات العالقة والمتعلقة بسلامة الأغذية وتتخذ قرارات نهائية **مُلزِمة** لجميع الهيئات الأخرى الممثلة في اللجنة.

#### **الأردن**

82- على اعتبار أن أي استراتيجية ناجحة لسلامة الأغذية تتطلب تكالماً وتعاوناً في عمليات الرقابة على الأغذية، أنشئت مؤسسة الغذاء والدواء الأردنية بموجب قانون في عام 2003 وأصبح القانون نافذاً في 16 ابريل/نيسان 2003. وينظم القانون رقم 79 لسنة 2001 الرقابة على الأغذية في الأردن. وحسب هذا القانون، فإن مؤسسة الغذاء والدواء هي المؤسسة الرسمية المسؤولة عن تنظيم نشاطات الرقابة على الأغذية والإشراف عليها في الأردن.

#### **نظام تفتيش الأغذية**

83- تتم الرقابة على الأغذية عند المعابر الحدودية تحت إشراف مباشر من المؤسسة، في حين تتم أعمال التفتيش داخل المملكة حسب المواصفات والإجراءات المعتمدة في المؤسسة من قبل إدارات الصحة. كما أن البلديات الكبرى (تحديداً بلدية عمان الكبرى) تمارس نشاطات التفتيش ضمن ولايتها. ووزارة الزراعة مسؤولة عن سلامة المنتجات الطازجة. ومؤسسة المواصفات والمقاييس في الأردن هي المكلفة وضع المواصفات وهي تضع مواصفات الجودة والسلامة للمنتجات الغذائية. وتقوم دائرة الدواء والغذاء بالتفتيش المباشر على الواردات في ميناء العقبة بالتعاون والتنسيق الوثيقين مع الوزارات والدوائر الحكومية ومفوضية العقبة الاقتصادية الخاصة. وتتمتع المفوضية بصلاحيات كاملة لإجراء التدقيق اللاحق في السوق المحلي والتفتيش في العقبة باستخدام نظام إدارة المخاطر الذي تم اعتماده في منتصف عام 2004.

#### **مراقبة الأغذية المستوردة**

84- مراقبة المواد المستوردة والتأكد من التزامها بالأنظمة الغذائية بناء على نظام تحليل المخاطر. ويركز النظام على المنتجات الخطرة للغاية فيما يتعلق بصحة الإنسان. وبناء على هذا التصنيف يتم تحديد مستويات التفتيش وعملياتأخذ العينات للتحليل المخبري.

### الخدمات المخبرية المساعدة

-85 يوجد لدى الدائرة ثلاثة مختبرات رسمية للأغذية. كما أن لدى بلدية عمان الكبرى مختبر أغذية مجهز بالكامل لدعم نشاطات مراقبة الأغذية ضمن منطقة عمان الكبرى. ويتم كذلك استخدام مختبر الأغذية في كلية الزراعة بالجامعة الأردنية كمختبر مرجعي للتحاليل الجرثومية. أما بالنسبة للتحاليل الكيميائية والفيزيائية المعقدة فإن مختبرات الجمعية العلمية الملكية هي المختبرات الأكثر كفاءة في هذا الشأن.

### الكويت

-86 توجد في الكويت ثلاث سلطات حكومية معنية بسلامة الأغذية ومراقبتها. وتتضمن مسؤولياتها مراقبة المنتجات الغذائية وتفتيشها من قبل الصناعات المحلية ومراقبة المواد الخام المستوردة والجاهزة وتفتيشها لتحديد مدى ملاءمتها وصلاحيتها للاستهلاك البشري وتطبيق مواصفات الأغذية التي تحدد الجودة والحد الأدنى لقبول الأغذية المصنعة محلياً والمستوردة.

-87 - وذلك السلطات هي :

- 1 دائرة المواصفات والمقاييس: تستند جميع مواصفات الأغذية إلى الدستور الغذائي. وهناك 556 مواصفة، أكثر من 25 في المائة منها إلزامي.
- 2 بلدية الكويت العاصمة وهي مسؤولة عن ضمان أن تكون الأغذية المنتجة أو المستوردة والباعة محلياً مأمونة. كما أنها مسؤولة عن أخذ العينات وتفتيش المصانع والمطابق والأسواق للتأكد أن المواد الغذائية تستوفي الشروط.
- 3 تقوم وزارة الصحة بإجراء اختبارات في المختبرات البكتيرية والكيميائية على عينات تجمعها البلدية.

### لبنان

-88 يعتبر الحصول على طعام صحي وسلامي إحدى أولويات الدول وهو يكتسب أهمية أكبر فأكبر في لبنان ليصبح أولوية قصوى للمؤسسات العامة المعنية. وبالرغم من كل الجهود المبذولة، تبقى مراقبة جودة الأغذية وسلامتها مسألة بالغة الأهمية في البلاد. ولا تزال مشكلة الأغذية غير السليمة تتفاقم على المستويين الوطني والعالمي، خصوصاً فيما يتصل بالتجارة الدولية بالأغذية وبالمنتجات الزراعية. وإن تنفيذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية وبشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية يفترض من الدول تعزيز نظم مراقبة الجودة والحجر الصحي لديها كما يبحث المنتجين على اتخاذ الإجراءات المطلوبة.

-89 ويحاول لبنان تحديث تشريعاته الخاصة بسلامة الأغذية ويقوم حالياً بتقوية إداراته العامة المعنية بمراقبة الجودة في السلسلة الغذائية (من الحقل إلى المائدة). ومن النماذج عن هذه التطورات الأخيرة: قوانين الحجر الصحي

والحجر الزراعي وسلامة الأغذية والتجارة الدولية والمواصفات والمقاييس وحماية المستهلك وتحديث المؤسسة المسؤولة عن المواصفات والتعليمات واستحداث اليوم الوطني لسلامة الأغذية.

#### **الجماهيرية العربية الليبية**

-90 يستند نظام مراقبة الأغذية في الجماهيرية إلى قانون الصحة رقم 106 وقانون المواصفات رقم 5 (تم تبنيهما في عام 1990) وهما يمنعان توزيع أو بيع مواد غير مأمونة أو تالفة أو أغذية غير مطابقة للمواصفات الصادرة عن المركز الوطني للمقاييس والمواصفات.

-91 وقد تأسس المركز الوطني للغذاء والدواء كسلطة صحية متخصصة مسؤولة عن السماح أو رفض دخول أية شحنات غذائية مستوردة. ولدى المركز السلطة لمراقبة جميع المنتجات الغذائية ونقط البيع والتوزيع وتفتيشها. وفي عام 2003 قام المركز بالتفتيش على 9305 مادة غذائية مستوردة. وتم رفض 220 شحنة وتحليل نحو 19131 عينة مخبرية. كما قام المركز بنحو 2310 زيارة ميدانية إلى الأسواق المحلية والمصانع والمدارس ومتاجر البيع بالجملة والمطعم والمسالخ.

-92 ومؤخرًا قامت اللجنة الشعبية الليبية العامة بتشكيل لجنة الدستور الغذائي القطري ورشحت المركز الوطني للمواصفات ليكون نقطة الاتصال في كل المسائل المتعلقة بالدستور الغذائي.

#### **قطر**

-93 تتولى وزارة الصحة والبلديات في قطر أنشطة الرقابة على الأغذية. ونظرًا إلى صغر مساحة البلاد، تخضع البلديات للتفتيش الأغذية التي تبع في سوق البيع بالتجزئة وفي المطاعم وترسل عينات منها إلى المختبرات المركزية لتحليلها.

-94 ويجري المختبر المركزي تحاليل عضوية حسّية وكيمائية وميكروبيولوجية وإشعاعية على جميع الأغذية المستوردة (التي تصل جواً أو براً أو بحراً) فضلاً عن العينات التي تأخذها البلديات من الأغذية المنتجة محلياً ويرفع تقريراً عنها إلى وزارة الصحة. فإذاً أن تُقبل الأغذية أو تُرفض بعد تقييم نتائج التحليل مقارنة مع المواصفات القطرية والدولية والإقليمية ومجلس تعاون دول الخليج العربي لأغراض أخذ العينات والاختبار. والعمل جارٍ حالياً على وضع مواصفات قطرية جديدة للأغذية. وتتعاون قطر مع مجلس التعاون لأخذ العينات واختبار المنتجات الغذائية ويخضع عبر السلع عبر الحدود لشهادة مدة التخزين/السلامة الموفق عليها/المعترف بها من جانب مجلس تعاون دول الخليج العربية.

95- قطر عضو في هيئة المعايير والمقاييس لدول الخليج وتنابع عن كثب أي قضية تتعلق بالأغذية وبالعقاقير. وبالنسبة إلى التهاب الدماغ الإسفنجي لدى البقر مثلاً، اتخذت وزارة الصحة الإجراءات اللازمة لحماية صحة المستهلكين. وتنابع الوزارة حالياً قضايا أنفلونزا الطيور وتتخذ ما يلزم من إجراءات بشأنها.

#### **المملكة العربية السعودية**

96- تتم مراقبة الأغذية وسلامتها في المملكة العربية السعودية عن طريق عدة جهات مختصة، وذلك على النحو التالي: (1) الهيئة العربية السعودية للمعايير والمقاييس حيث تقوم بإعداد وإصدار المعايير الغذائية. (2) وزارة التجارة والصناعة حيث تقوم بفحص وتحليل المواد الغذائية المستوردة ما عدا الحيوانات الحية والفواكه والخضار الطازجة وبعض المنتجات الحيوانية حيث تقوم وزارة الزراعة بفحصها وتحليلها. (3) وزارة الشؤون البلدية والقروية حيث تقوم بمراقبة السلع في الأسواق والمطاعم والفنادق والمصانع المحلية وتساعدها في ذلك وزارة التجارة والصناعة. (4) هناك عشرة مختبرات وأحد عشر فرعاً لها للفحص والتحليل تابعة لوزارة التجارة والصناعة تقوم بفحص وتحليل المواد الغذائية المستوردة في منافذ المملكة البرية والبحرية والجوية، وكذلك هناك محاجز حيوانية وزراعية تابعة لوزارة الزراعة في هذه المنافذ الجمركية تقوم بنفس العمل للمواد الغذائية المستوردة. (5) هناك لجنة دائمة لمتابعة سلامة الأغذية في المملكة العربية السعودية مشكلة من وزارات التجارة والصناعة، الصحة الزراعية، الشؤون البلدية والقروية، المالية (مصلحة الجمارك) والهيئة العربية السعودية للمعايير والمقاييس. (6) صدر مؤخراً أمر سام كريم بإنشاء هيئة للغذاء والدواء تكون تحت مظلتها جميع الأجهزة الخاصة بالغذاء والدواء وهي الآن في طور الإنشاء.

#### **السودان**

97- تعتبر سلامة الأغذية في السودان مصدر اهتمام لدى جميع المؤسسات والاتحادات والهيئات الحكومية وفي القطاع الخاص وحماية المستهلك. وتحدد القوانين مسؤوليات كل هيئة ودورها وعلاقتها مع الدوائر الأخرى.

98- وتلعب مؤسسة المعايير والمقاييس في السودان دوراً رائداً في وضع المعايير والتفتيش ومراقبة جودة البضائع المستوردة والمصدرة في الموانئ ونقاط الدخول الوطنية. وإضافة إلى دورها الرئيسي في وضع المعايير والمقاييس وتطبيقها، فإن لوزارات أخرى ذات الصلة مسؤوليات أخرى. وزارة الزراعة، إضافة إلى مسؤولية الإرشاد الزراعي ومكافحة الآفات، هي المسئولة عن الحجر الزراعي.

99- ووزارة الصحة مسؤولة عن الأغذية المصنعة والجاهزة إضافة إلى الحجر الصحي. وزارة الثروة الحيوانية تتعامل مع الثروة الحيوانية والمنتجات والحجر البيطري والمسالخ. كما تؤدي وزارات أخرى مثل التجارة الخارجية والصناعة والجمارك أدواراً خاصة بها. والوسائل الرئيسية للتعاون هي من خلال المجالس الوطنية. وتشكل اللجنة القطرية للدستور الغذائي من عدد من الوزارات والمؤسسات ذات الصلة إضافة إلى مؤسسات القطاع الخاص والمستهلكين والعلماء. وتضم وزارة الصحة اللجنة الاستشارية للأغذية، في حين تضم وزارة الزراعة والغابات المجلس الوطني لمبيدات

الحضرات ، ويوجد في وزارة البيئة المجلس الأعلى للبيئة . وتشكلت أخيراً في المؤسسة السودانية للمواصفات والمقاييس لجنة وطنية لسلامة الأغذية للتعامل مع مسائل سلامة المنشآت الصناعية . وأعضاء وجميع مؤسسات القطاعين العام والخاص ذات الصلة ممثلة في هذه اللجان والمجالس الوطنية .

### **الجمهورية العربية السورية**

- 100 - تتولى وزارات مختلفة في سوريا أعمال المراقبة على الأغذية وهي :
- 1 وزارة الاقتصاد والتجارة التي تطبق قانون مكافحة الغش في مجال الأغذية من خلال العديد من مديريات التجارة في المحافظات والمخبرات . وترافق الوزارة الأغذية في السوق المحلي وعلى بعض السلع المستوردة والمصدرة .
  - 2 وزارة الصحة مسؤولة عن تحليل عينات الأغذية التي تجمعها من المطاعم والمدارس وأغذية الأطفال .
  - 3 وزارة الزراعة تطبق بموجب القانون الحجر الصحي الحيواني والزراعي .
  - 4 وزارة الإدارة المحلية والبيئة تطبق المراقبة على المطاعم الشعبية والأغذية التي تباع في الشوارع .
  - 5 وزارة المالية مسؤولة عن الأغذية المستوردة عبر الحدود من خلال مديريات الجمارك المحلية .
  - 6 وزارة الصناعة متخصصة في إصدار مواصفات الأغذية من خلال هيئة المواصفات والمقاييس . والوزارة مسؤولة أيضاً عن مراقبة الأغذية المصنعة في المصانع من خلال مديريات الصناعة في المحافظات ومختبرات البحث الصناعي . ويعتمد معهد المواصفات على مدونات ومواصفات الدستور الغذائي المنشورة في تحضير المواصفات القطرية . ومن المهم ملاحظة أن معهد المواصفات والمقاييس يشرف على الأغذية من حيث إصدار شهادات المطابقة عند الطلب . كما يستضيف المعهد اللجنة القطرية للدستور الغذائي التي تشارك في دراسة الوثائق الواردة من الدستور الغذائي .
  - 7 تجري مؤسسة الطاقة الذرية مراقبة الإشعاعات في الأغذية .
  - 8 تقوم الجامعات السورية بتحليل العينات الواردة من المراكز الجمركية .
  - 9 تشارك جمعية حماية المستهلك في دراسة مشاريع المواصفات المقترحة . ولا تزال مشاركتها تعتبر ضعيفة .

### **تونس**

- 101 - يمثل القانون 117 لسنة 1994 حول حماية المستهلك إطار العمل للمراقبة على الأغذية في تونس ، وبغطي القانون ليس الأغذية فحسب وإنما جميع المنتجات . وتبعاً لذلك ، جرى تأسيس المجلس الوطني لحماية المستهلك .
- 102 - وتشمل المؤسسات المسؤولة : وزارة الداخلية والتنمية المحلية (من خلال البلديات) ، وزارة التجارة والصناعة التقليدية (تعزيز الجودة ومنع المخالفات) ، وزارة الزراعة والموارد المائية (الطب البيطري والمصدر النباتي) ، وزارة الصحة (مراقبة الصحة والبيئة) ، وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم ومديرية الصحة وحماية البيئة .

103 - وتدخل الوزارة الأخيرة من خلال عدد من الهيئات منها الهيئة الوطنية للمواصفات والملكية الصناعية التي تحدد المواصفات الوطنية بالاشتراك مع الجهات المعنية بما فيها المستهلكين من خلال مؤسسات حماية المستهلك والدفاع عن المستهلكين، والمركز الفني للصناعات الغذائية الذي يساهم في دعم البرنامج الوطني لبناء القدرات في الصناعات الغذائية ويركز على تطبيق تحليل مصادر الخطر و نقاط الرقابة الحرجة في وحدات إنتاج الأغذية.

104 - ومن المهم ملاحظة أن الوزارات المختلفة تعمل من خلال المديريات في المركز وفي المحافظات وفقا للترتيب الإداري في الدولة. كما أن الوكالة الوطنية لمراقبة الصحة والبيئة تقوم بأعمال التنسيق ما بين المؤسسات المسؤولة عن سلامة المنتج. وتقوم هذه الوكالة بتحليل وتقدير المخاطر ورفع التقارير إلى الجهات المتخصصة المعنية.

105 - وتقوم جميع المديريات المشاركة في مراقبة الأغذية بعملها ضمن لجان تمثل فيها جميع الوكالات المعنية. أما بالنسبة لمواصفات الأغذية الرسمية، يستوفي 80 في المائة من المواصفات القطرية المواصفات الدولية والعمل جار لمراجعة المواصفات المتبقية كي تتناسب مع المواصفات الدولية حيثما وجدت.

106 - وتشمل المختبرات النشطة المختبر المركزي للتحليل والأبحاث وفروعه، المعهد الوطني للأغذية، معهد باستور، ومعاهد عديدة متخصصة تابعة لوزارة الزراعة ( مثل معهد الطب البيطري، ومختبرات المبيدات، ومختبرات المعهد العالي للعلوم الزراعية والأبحاث) والمختبرات الجامعية (مثل المعهد الوطني للتحليل الكيميائي ، والمعهد الوطني لأبحاث التكنولوجيا والعلوم) ومختبرات العديد من المجالس مثل المجلس الوطني للزيوت، ومختبرات المركز الدولي لتكنولوجيا البيئة، وفي المستقبل القريب مختبرات المركز الفني للصناعات الغذائية.

107 - أما الوكالة المسؤولة عن اعتماد المختبرات فهي مجلس الاعتماد الوطني الذي يعمل تحت إشراف وزارة الصناعة والطاقة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم حيث لديه عدد من المختبرات المعتمدة.

#### **الإمارات العربية المتحدة**

108 - توفير الأغذية الصحية والسليمة إلى جميع فئات المجتمع في دولة الإمارات هو من أولويات الحكومة التي تقوم بنشر المواضيق الخاصة وتنشئ مؤسسات معنية بالمواصفات. ويكون نظام ومختبرات مراقبة الأغذية مسؤولاً عن وضع المدونات والمواصفات والإجراءات وإجراء التفتيش على الأغذية في جميع مراحل السلسلة الغذائية.

109 - وفي موضوع المواصفات، الهيئة الإماراتية للمواصفات والمقاييس هي المسؤولة من خلال اللجان الفنية الوطنية مع عدد من الوكالات من القطاعين العام والخاص. وتنسق الهيئة مع مؤسسة المواصفات في مجلس التعاون الخليجي توحيد المواصفات من خلال المجلس.

110 - تكون وزارة الزراعة والأسماك مسؤولة عن التشريعات الخاصة بالمنتجات الحيوانية وعن مراقبتها. وهي تشرف على الواردات وعلى مناولة واستخدام المبيدات ولديها مختبرات متخصصة بالمبيدات وقامت مؤخراً بتأسيس مختبر جديد لخلافات المبيدات في الأغذية.

111 - البلديات مسؤولة، من خلال مصالح الصحة والرقابة على الأغذية والمختبرات، عن تنفيذ العمل وإجراءات تطبيق المواصفات ونظم مراقبة الأغذية على المنتجات المصنعة محلياً المستوردة طبقاً لوضعها القانوني.

112 - وتوجد ستة مختبرات للأغذية تابعة للبلديات في الإمارات. وقد اعتمد ثلاثة منها طبقاً للمواصفة الدولية 17025 وهي مزودة بأحدث المعدات والتقنيات البيولوجية لإجراء التحاليل.

113 - واللجنة الوطنية لسلامة الأغذية التي تشكلت ضمن الأمانة العامة للبلديات الإماراتية لديها ممثلون من جميع المؤسسات الحكومية المعنية بما في ذلك دائرة الجمارك. واللجنة مسؤولة عن الإشراف على تطبيق نظم مراقبة الأغذية والتنسيق ما بين الوكالات الأعضاء. وتقوم أيضاً باقتراح مشاريع القوانين المتعلقة بتحديث إجراءات سلامة الأغذية.

114 - وتشكل مواصفات الدستور الغذائي والمدونات والخطوط التوجيهية الصادرة عنه مراجع رئيسية لضمان إما تبنيها أو أخذها بعين الاعتبار عند إعداد مواصفات قطرية لسلامة الأغذية. والهيئة الإماراتية للمواصفات والمقاييس هي حالياً نقطة الاتصال القطرية التابعة للدستور الغذائي وتعمل على تشكيل اللجنة القطرية للدستور الغذائي.

115 - ويتم حالياً تحضير مشروع قانون جديد. وزارة الزراعة والأسماك هي الجهة المرجعية لاتفاقية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، بينما الهيئة الإماراتية للمواصفات والمقاييس هي الجهة المرجعية لاتفاقية بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة. وفي عام 2004 تم إعداد نظام قطري جديد وتقوم الهيئة باعتماد المختبرات وتقديم شهادات المطابقة.

## فلسطين

116 - مراقبة سلامة الأغذية في فلسطين هي مسؤولية مشتركة ما بين وزارات الصحة والزراعة والاقتصاد الوطني والسلطات المحلية. ووزارة الصحة مسؤولة عن إصدار المواقف على الاستيراد والتصدير والتحقيق في الانتهاكات، وتوجد هيئة عليا لسلامة الأغذية مؤلفة من عدد من الوزارات الأعضاء.

117 - والباحثون هم أطباء بيطرون ومهندسون زراعيون وختصاصيون في الصحة العامة. وتشمل نشاطاتهم الرئيسية التفتيش على مصانع الأغذية ومراقبة المعاملين بها وجمع العينات من مناطق مختلفة لإرسالها إلى مختبرات الصحة العامة للتحليل وفقاً للمواصفات والتعليمات المختلفة. ويقوم مفتشو وزارة الاقتصاد الوطني بتفتيش الأسواق (منع التحايل والغش) ويجمعون عينات من الأغذية المستوردة عند المعابر الحدودية. في حين يشرف مفتشو وزارة الزراعة على الإنتاج

الأولى (الصحة الحيوانية، الفواكه والخضر). وتتولى مختبرات وزارة الصحة والمخابرات الزراعية وفرع من مختبرات الأغذية إجراء تحاليل كيميائية وميكروبيولوجية.

118 - ولا يوجد قانون للأغذية في فلسطين بل يتم استخدام قانون الصحة العامة الأردني والقانون المصري وتعليمات أخرى إضافة إلى الموصفات الفلسطينية للأغذية. وعندما تغيب الموصفات الغذائية، يتم استخدام نصوص القوانين الأردنية والمصرية والدستور الغذائي.

#### **نظام إدارة تحليل المخاطر لبيان امتحان الأغذية - استراتيجية نموذجية<sup>12</sup>**

119 - قدم الوفد الأردني وثيقة المؤتمر رقم 2 وهي تعطي باختصار نبذة عن تطورات استخدام نظام إدارة تحليل مخاطر لإجراء تدقيق لاحق ونشاطات تفتيش على منافذ قطاع الأغذية في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة منذ منتصف عام 2004.

120 - جرى تطوير هذا النظام واستخدامه مؤخراً من قبل سلطة منطقة العقبة الخاصة وهو يحدد النشاطات الخاصة بالأغذية تبعاً لمدى خطورتها الغذائية وربطها مع علامات التفتيش التي تساعده على تحديد التواتر المقرر لزيارات التفتيش. واعتباراً من أكتوبر/تشرين الأول 2005، سيصبح النظام آلياً بالكامل ومربوطاً بخرائط إلكترونية بواسطة نظام المعلومات الجغرافية وقاعدة بيانات متتابعة ويستخدم معدات محمولة متصلة بأجهزة اتصال.

121 - كما يشتمل النظام على حملة توعية على سلامة الأغذية بموجب التدريب وتطبيق التوجيهات استهدف تحديداً مدراء الشركات التي تتعامل بالأغذية ومناوليها. ويجري حالياً تحضير المزيد من مواد التوعية في مجالات متعددة من مراقبة الأغذية والأمراض التي تنقلها الأغذية وسيكون التركيز على فئات سكانية محددة (مثل المتعاملين بالأغذية، ربات البيوت، أطفال المدارس، المستهلكين البالغين) بأشكال مختلفة مثل كتيبات الاختبارات ودفاتر الرسم والنشرات الإرشادية والملصقات الجدارية باللغتين العربية والإنجليزية. ولقد أفادت البيانات الفعلية أن أكثر من 80 في المائة من المؤسسات أظهرت تحسناً على مدى سنة.

#### **مشاركة المستهلكين في وضع الموصفات الغذائية في الدستور الغذائي وعلى المستوى القطري (البند السابع على جدول الأعمال)<sup>13</sup>**

122 - فيما يلي ملخص لتقارير قدمتها الوفود

.CRD 2<sup>12</sup>

الوثيقة 12/CX/NEA 05/3/45-NEA (تعليقات مقدمة استجابة للوثيقة CL 2004 من الأردن).

<sup>13</sup>

## الجزائر

123- ستقوم الجزائر خلال فترة وجيزة بتشكيل اللجنة القطرية للدستور الغذائي (القرار الخاص بهذا الأمر قيد النشر في الجريدة الرسمية). ويتوقع أن يكون ممثلو جمعيات المستهلك أعضاء في اللجنة. كما ستدعى جمعيات حماية المستهلك إلى المشاركة في أعمال التنظيم وضع الموصفات للمنتجات الغذائية (تشارك تلك الجمعيات في أعمال اللجان القطرية للموصفات).

124- إضافة إلى ذلك، وفي إطار أعمال إصلاح تشريعات حماية المستهلك، يتوقع أن يتم تشكيل مجلس وطني لشؤون الاستهلاك يضم الجمعيات المهنية وجمعيات المستهلكين.

125- وسيعمل هذا المجلس الجديد على تنظيم والإشراف على السياسة الوطنية في مجال الجودة وحماية المستهلك وإعداد مشاريع الأنظمة الفنية ومشاريع الموصفات.

## البحرين

126- تعتبر مملكة البحرين مشاركة المستهلكين ومندوبي جمعيات المستهلكين في جميع المسائل المتعلقة بسلامة الأغذية أمراً حيوياً. عملت البحرين على إشراك جمعية حماية المستهلك التي تمثل المستهلكين، فضلاً عن التجار والصناعيين في موضوعات سلامة الأغذية. كما يعقد قسم مراقبة الأغذية باستمرار ندوات وورش عمل ومؤتمرات عن سلامة الأغذية لفئات مختلفة من المجتمع بهدف تمكينهم من المشاركة في اتخاذ القرارات الصحية السليمة.

127- مؤخراً تم إعداد مشروع موصفات مقترن للحلوى البحرينية. وخلال فترة إعداد هذه الموصفات، تم التشاور مع الفئات التالية: جمعية حماية المستهلك، صانعي الحلوي، إدارة حماية المستهلك وإدارة الموصفات والمقاييس بوزارة التجارة والصناعة ومختبر الصحة العامة. وتم إعداد قانون حماية المستهلك وهو قيد الدراسة في مجلس النواب.

## مصر

128- أكدت هيئة الدستور الغذائي على حماية المستهلك كأحد أهدافها الرئيسية. ومنذ التسعينيات أوصى الدستور الغذائي باستمرار وتعزيز مشاركة المستهلكين في القرارات المتعلقة بالغذاء على المستويين الوطني والدولي. وللجنة القطرية مع لجانها الفرعية الأخرى، أولت اهتماماً لحماية المستهلكين ومصالحهم عند وضع موصفات الأغذية. وتم منح مجموعات المستهلكين صفة مراقب في عام 1999 وواصلت الهيئة إشراك مصالح المستهلكين في أعمالها.

129- ويوجد في مصر حوالي 66 جمعية لحماية المستهلك ويشارك ممثلو منها بفعالية في اللجنة القطرية للدستور الغذائي وفي اللجان المختلفة المشكلة في الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي، وتم إنشاء وحدة حماية المستهلك "كوبولكو" ضمن الهيئة المصرية للتوحيد القياسي تعنى بالأنشطة المختلفة المتصلة بالمستهلكين وتصدر عنها نشرة دورية. ولذلك هناك جمعيات حماية المستهلك التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية.

## العراق

130- لا توجد مشاركة فعلية للمستهلكين في إعداد الموصفات في العراق؛ مع ذلك توجد منظمات أهلية حاضرة من خلال الجمعيات (مثل الجمعية العراقية للتغذية وسلامة الأغذية، مركز الأبحاث عن السوق وحماية المستهلك، وزارة التعليم العالي، جامعة بغداد وجمعية حماية المستهلك) والتي لا تزال في مراحلها الأولى.

## الأردن

131- تأسست الجمعية الأردنية لحماية المستهلك في عام 1989. ومنذ عام 1995، تمثل الجمعية المستهلكين في اللجنة القطرية للدستور الغذائي وفي مجلس إدارة المعهد الأردني للمواصفات والمقاييس وفي اللجان الفنية المعنية بمواصفات الأغذية منذ 1995.

132- وتستضيف الجمعية الاتحاد العربي للمستهلكين الذي أنشئ عام 1998. وتتربع 11 جمعية لحماية المستهلك من 11 بلداً عربياً بعضوية كاملة في الاتحاد في حين أنّ 4 بلدان عربية أخرى هيأعضاء منسبة فيه. والجمعية عضو كامل في المنظمة الدولية للمستهلكين. وهي نشطة جداً في مجال تنقيف المستهلكين بوجه عام وعلى قضايا سلامة الأغذية بوجه خاص عبر مختلف وسائل الإعلام (التلفزيون، الإذاعة، الصحف اليومية والمجلات الأسبوعية). وتصدر الجمعية نشرة شهرية وأخرى فصلية ولها موقع على الإنترنت لإعلام المستهلكين وتنقيفهم.

## الكويت

133- استحدثت حماية المستهلك مؤخراً. وفي ما خلا ذلك، تكون مشاركة المستهلكين في وضع مواصفات الأغذية على المستوى الوطني كما يلي: تحديد الاحتياجات لوضع مواصفات من خلال إجراء مسح سنوي؛ وتقى صياغة معايير المواصفات من قبل لجان فنية متخصصة تتألف من ممثليين عن المنتجين والتجار والمستهلكين والسلطات المعنية وأصحاب الخبرة ويتم تحضير المشروع تمهيداً لتوزيعه على السلطات المعنية والأفراد لتلقي ملاحظاتهم عليه.

## لبنان

134- مشاركة المستهلك في مواصفات الأغذية ضعيفة جداً، إنما يتوقع أن تلعب جمعيات المستهلكين دوراً مهماً في اللجنة القطرية التي جرى تشكيلها.

## الجماهيرية العربية الليبية

135- تأسست جمعيات حماية المستهلك في ليبيا حديثاً، وكان أولها في شهر شباط / فبراير 2005. لهذا السبب لم يشارك المستهلكون في السابق في إعداد المواصفات الوطنية. مع ذلك فإن قطاعات مهمة في المجتمع تشارك وهي:

مؤسسات البحث العلمي وأساتذة الجامعات والتسويق والتشريع طبقاً لطبيعة المواقف. وسوف تشارك الجمعية الجديدة في هذه النشاطات.

136- جمعيات حماية المستهلك أعضاء في اللجنة القطرية وفي جميع لجانها الفنية. ومؤخراً تم نشر قرار جديد قضى بتشكيل مجلس أعلى لحماية المستهلكين. وبالرغم من هويته الحكومية، فإن فيه تمثيلاً واسعاً لقطاعات متعددة ويركز على حماية المستهلكين.

## قطر

137- بما أن قطر تعتمد على المواقف الخليجية مثلها مثل جميع دول الخليج، فإن هيئة المواقف الخليجية تقوم عند إعداد أي موافقة بإشراك المعنيين من التجار والمصنعين والمستهلكين وأخذ آرائهم عند إعداد الموافقة، من جميع دول الخليج. كما تقوم دولة قطر بتزويد الهيئة الخليجية بمرئيات المواطنين عبر الشكاوى التي ترد على المواد الغذائية لكي تقوم الهيئة بأخذها بعين الاعتبار.

138- في الغرف التجارية في وزارة الصحة، هناك أقسام مختصة لتفعيل شكاوى المواطنين ورفع ما هو جدير بالدراسة للجان المختصة في وزارة الصحة والهيئة الخليجية. كما أن الملاحظات التي ترد في الصحفة على أية من المواد الغذائية والدوائية تؤخذ بعين الاعتبار عند دراسة وإعداد المواقف.

## المملكة العربية السعودية

139- في المملكة العربية السعودية تتم مشاركة المستهلكين من خلال القنوات التالية: (1) عن طريق الغرف التجارية الصناعية في المملكة العربية السعودية حيث يوجد في معظم الغرف لجان لحماية المستهلك والغرف التجارية الصناعية تشارك اللجان الفنية وال العامة وكذلك مجلس إدارة الهيئة العربية السعودية للمواقف والمقاييس في وضع المواقف الغذائية وبذلك تكون مشاركة المستهلكين. (2) في معظم الجهات الحكومية هناك إدارات مسؤولة عن حماية المستهلكين، وهذه تشارك في وضع المواقف الغذائية من خلال الهيئة العربية السعودية للمواقف والمقاييس. (3) هناك مشروع لإنشاء هيئة وطنية لشؤون المستهلك على المستوى الوطني.

## السودان

140- مشاركة المستهلكين ضرورية لضمان سلامة الأغذية في السلسلة الغذائية خصوصاً في السودان حيث أن معظم مكونات الأغذية يتم استهلاكها أو استيرادها وهي مادة خام. والمستهلكون منظمون في جمعية تأسست وسجلت رسمياً في الخرطوم في عام 1997. وللجمعية أكثر من ستة فروع في العاصمة وفي المدن السودانية الكبيرة. والجمعية حالياً هي واحدة من تسع جمعيات عربية عملت على تأسيس الاتحاد العربي لجمعيات حماية المستهلك في عام 1998.

141- وتشترك الجمعية بفعالية في العديد من لجان الموصفات مع ممثلي حكوميين وآخرين من القطاع الخاص. كما يشاركون في نشاطات التوعية العامة من خلال عقد الندوات وإلقاء محاضرات أو أي منتدى إعلامي جماهيري آخر. ولديها صفحة منتظمة في صحف بارزة. والجمعية ممثلة في لجان الموصفات التالية: الحليب ومنتجاته، السكر ومنتجاته، اللحوم ومنتجاتها، التعبئة وتواجهاها، البيئة، اللجنة القطرية للدستور الغذائي، الغذاء الطبيعي الآمن، السموم الفطرية، الصناعات الكيميائية، الصناعات الطبية وصناعات الأعشاب العطرية، الحبوب ومنتجاتها، النشاطات الصناعية والاستثمار، اللبن، المواد المضافة إلى الأغذية والملوثات. كما أنها متصلة بشكل وثيق مع وحدة ذات ولاية قضائية تشكلت لبحث قضايا حماية المستهلك.

### **الجمهورية العربية السورية**

142- تعتبر جمعية حماية المستهلك حديثة العهد في القطر العربي السوري وقد أنشئت جمعية لحماية المستهلك بدمشق في بداية عام 2002 وصدر نظامها الداخلي في عام 2003. ويقتصر عملها حالياً على نشر الملاحظات والمعلومات عن الموضع التي تهم المستهلكين. وتنشر في الصحف المحلية كما تقوم بتوسيعية المستهلكين من خلال وسائل الإعلام المختلفة. وهي عضو في اللجنة القطرية للدستور الغذائي. وتمت حالياً تسمية ممثل عن جمعية حماية المستهلك في اللجنة الدائمة لهيئة الموصفات والمقاييس. ويمكن القول إنه وحتى تاريخه، يعتبر نشاطها ضعيفاً ويحتاج إلى تفعيل وتشجيع. ونستطيع القول إن بعض الدوائر الحكومية تقوم بدور حماية المستهلك من حيث الرقابة على السلع والمنتجات المتوفرة في القطر.

### **تونس**

143- المستهلكون في تونس ممثلون من خلال منظمة الدفاع عن المستهلك وهي منظمة مستقلة بذاتها لها مكاتب جهوية تغطي كافة جهات الجمهورية وهي تتدخل فيما يهمها مباشرة في مراقبة الأغذية حيث تقوم بأخذ العينات وتحليلها وترفع الملفات التي يتضح أن فيها مخالفات فنية واقتصادية إلى السلطات المختصة. وتضم المنظمة من بين أعضائها والمنخرطين فيها العديد من المتطوعين المختصين في مختلف المجالات كالأطباء والصيادلة والمهندسين والبياطرة إلخ. وتلعب المنظمة بفروعها الجهوية دوراً هاماً في توعية المستهلك وإرشاده بواسطة الوسائل السمعية والبصرية والمكتوبة. وتنشط المنظمة رسمياً داخل اللجان الفنية لوضع الموصفات وهي عضو في اللجنة القطرية للموصفات الغذائية بمقتضى أمر رئاسي كما تنشط في مختلف اللجان الفنية للدستور الغذائي.

### **فلسطين**

144- توجد هذه الجمعيات في جميع محافظات الضفة الغربية وهناك جمعية واحدة في قطاع غزة. إلا أن هناك دائرة حماية المستهلك في وزارة الاقتصاد الوطني وهيئة الصناعات الغذائية. وتقوم هذه الجمعيات بالتعاون مع دائرة رقابة

الأغذية في وزارة الصحة ودائرة حماية المستهلك في وزارة الاقتصاد الوطني ومؤسسة المعاصفات والمقاييس في تبليغ الجهات الرسمية بما يتم تهريبه إلى السوق الفلسطيني أو المواد غير الصالحة للاستهلاك.

145 - وتحاول هذه الجمعيات في الوقت الحالي عمل اتحاد الجمعيات في فلسطين وحيث تدفع الدوائر الرسمية الحكومية هذه الجمعيات إلى أن تكون على الصعيد الشعبي فقط دون تدخل أو اشتراك الجهات الرسمية في إدارتها لتكون مكملاً ومنافساً لعمل هذه الجهات. كما تقوم بنشاط تثقيفي على صعيد ربات البيوت والعاملين في المطاعم بالإضافة إلى الرقابة على الأسواق بشكل غير رسمي. كما تقوم بإصدار منشورات ونشرات تثقيفية في مجال سلامة الأغذية.

#### **المنظمة الدولية للمستهلكين**

146 - طالما اعتُبرت مشاركة المستهلكين في الدستور الغذائي جزءاً هاماً من عملية اتخاذ القرارات على اعتبار أن حماية المستهلك تكمن في صلب مهمة الدستور الغذائي. وقد عمدت المنظمة الدولية للمستهلكين باعتبارها أكبر تحالف عالمي لمنظمات حماية المستهلك إلى تعقب ما أحرز من تقدم لتحسين الفرص المتاحة للمستهلكين في العملية الاستشارية القطرية للدستور الغذائي منذ 1993 من خلال مسح شمل الأعضاء في المنظمة الدولية للمستهلكين.

147 - وأظهرت نتائج المسح ما يلي: تشارك المنظمة الدولية للمستهلكين في العديد من اجتماعات الدستور الغذائي وهي ساهمت في الكثير من المناقشات الهامة نيابة عن المستهلكين. ويرجّب عدد كبير من الوفود الحكومية بمشاركة المنظمة الدولية للمستهلكين وتنبيه عليه. وتشير نتائج مسح عام 2004 إلى أنّ مشاركة المستهلكين في الدستور الغذائي لا تزال كبيرة. إذ لا تزال 32 منظمة، أي أكثر من نصف عدد المنظمات المجيبة على المسح، تشارك في اجتماعات الدستور الغذائي بصفتها عضواً في وفود المنظمات غير الحكومية وأو الحكومات. ومقارنة مع عام 1999، يفيد مسح عام 2004 أنّ عدداً أكبر من المجيبين باتوا يدركون طبيعة عمل نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي وقد ازدادت الدعوات الموجهة للمشاركة في مشاورات قطرية. كما أنّ نسبة أكبر من المشاركين (54 في المائة) أشاروا إلى نجاحهم في التأثير على المواقف الحكومية مقارنة بالسنوات الماضية.

148 - غير أنّ نصف هؤلاء المشاركين تقريباً لم يشيروا إلى أي نجاح وتنظر النتائج بالإجمال أنّ العملية الاستشارية لا تزال تحتاج إلى تحسين. ويفيد المسح أنّ مجرد دعوة المستهلكين إلى المساهمة في الدستور الغذائي وحتى زيادة تلك المساهمة قد لا يفضي بالضرورة إلى خلق فرص حقيقة للتأثير على الحكومات وعلى قرارات الدستور الغذائي. وتفيد العديد من منظمات حماية المستهلك أنّ الحكومات تعجز عن إبراز موقفها مسبقاً أو عن استرجاع المعلومات عمّا اتخذ من قرارات بحيث تتضمن إقامة حوار مثمر. كما أنّ العديد من مجموعات حماية المستهلك أفادت عن وجود اتجاه مثير للقلق يتمثل بتأثير العمليات الاستشارية في الدستور الغذائي بالصناعة أكثر منها بممثلي المستهلكين.

#### معلومات عن نشاطات بناء القدرات في الإقليم (البند الثامن على جدول الأعمال)<sup>14</sup>

149 - قدم ممثل منظمة الأغذية والزراعة هذه الوثيقة وأطلع اللجنة على النشاطات العالمية والإقليمية التي قامت بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وتهتم دول الإقليم. ومن بينها، ضمن نشاطات أخرى عديدة، المنتدى العالمي الثاني للمسؤولين عن سلامة الأغذية (GF-2) الذي عقد في أكتوبر/تشرين أول في بانكوك - تايلاند؛ المنتدى الإلكتروني القادم لبحث إمكانية عقد المنتدى العالمي الثالث؛ ومشروع تحسين جودة البن من خلال منع تشكيل العفن والذي يهدف إلى تقليل السموم الفطرية في البن.

150 - وأشار ممثل المنظمة إلى أن منظمات الأغذية والزراعة والصحة العالمية والتجارة الدولي أنشأت مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة في عام 2003 لتنسيق جهود بناء القدرات لتلك المنظمات في مجالات سلامة الأغذية والنبات وصحة الحيوان وتوفير آلية تمويل للدول والجهات المعنية لتلبية التزامات اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية. وتم تشجيع الدول على الحصول على معلومات حول كيفية تقديم طلبات للتمويل من خلال زيارة الموقع على الانترنت [www.standardsfacility.org](http://www.standardsfacility.org).

151 - كما تم إطلاع اللجنة على عدد من الأدوات المتاحة باللغة العربية والتي تتضمن إرشادات ومواد فنية يمكن للدول استخدامها والاستعانة بها في مجال بناء القدرات. وهي تشمل الكتيب الصادر عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: "ضمان سلامة الأغذية وجودتها - إرشادات لتعزيز النظم القطرية لمراقبة الأغذية" وذلك لمساعدة السلطات القطرية على تحسين نظمها في مراقبة الأغذية و"نظم جودة الأغذية وسلامة الأغذية - دليل تدريب صادر عن منظمة الأغذية والزراعة حول صحة الأغذية ونظام تحليل المخاطر ونقاط الرقابة الحرجة". وتمت الملاحظة أن دليل التدريب حول تحسين المشاركة في أعمال هيئة الدستور الغذائي ودليل آخر حول تحليل مخاطر سلامة الأغذية سوف يجهزان قريباً. كما لاحظت اللجنة المشاريع والنشاطات الإقليمية والقطرية لمنظمة الأغذية والزراعة والجارية حالياً فيما يتصل ببناء القدرات.

152 - وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى المبادرات الدولية والإقليمية التي تقوم بها المنظمة حالياً إضافة إلى الأدوات والنشاطات التي هي قيد الإعداد والتطوير. ولاحظ الممثل أن لدى المكتب الإقليمي لشرق حوض المتوسط التابع لمنظمة الصحة العالمية برامج حول سلامة الأغذية في معظم الدول الأعضاء في إقليم شرق المتوسط وأن وزارات الصحة في دول الإقليم تراجع تلك البرامج مع منظمة الصحة العالمية مرة كل سنتين وتضع أولويات نشاطات سلامة الأغذية والتي تتلقى من خلالها دعماً من منظمة الصحة العالمية. ولاحظت اللجنة أن الخطة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لسلامة الأغذية هي قيد التطبيق وأن كثيراً من الدول بدأت بالفعل تطوير برامجها الوطنية حول سلامة الأغذية وأن عدداً من دول الإقليم قامت بتشكيل لجان وطنية لسلامة الأغذية. وذكر الممثل عدداً من الاجتماعات التي تمت في الدول والتي تم تنظيمها بهدف تعزيز القدرات في دول الإقليم، بما في ذلك حول موضوعات شبكة إقليمية لسلامة الأغذية ومراقبة

الأمراض التي تنقلها الأغذية. كما لاحظ المثل أن منظمة الصحة العالمية شارت على الانتهاء من إعداد الخطوط التوجيهية لتطوير تشريعات الأغذية في دول إقليم شرق المتوسط.

153 - وطلبت اللجنة مزيداً من التكامل والتنسيق ما بين النشاطات والمشاريع التي تنفذها العديد من المنظمات والجهات المانحة في دول الإقليم.

154 - وفي رده على استفسار بشأن نشاطات منظمة الأغذية والزراعة لتحسين نوعية وسلامة الفاكهة والخضر الطازجة في عدد من بلدان أمريكا اللاتينية، أعلم مثل منظمة الأغذية والزراعة اللجنة أن المواد التدريبية التي أعدت من خلال المشروع متوفرة باللغة الإنجليزية على موقع المنظمة على شبكة الانترنت وأن المنظمة تسعى إلى الحصول على تمويل لتنفيذ برنامج مماثل في دول إقليم الشرق الأدنى.

155 - وأعربت اللجنة عن تقديرها إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على برامجهما المكثفة لبناء القدرات لمساعدة دول الإقليم في تحسين النظم الوطنية لمراقبة الأغذية.

#### ترشيح المنسق (البند التاسع على جدول الأعمال)<sup>15</sup>

156 - بناء على اقتراح مقدم من وفد الجماهيرية العربية الليبية، وافقت اللجنة بالإجماع على التوصية إلى الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي بأن يعاد تعين الأردن لدوره ثانية كمنسق إقليمي لإقليم الشرق الأدنى. وقدّم الوفد الأردني الشكر إلى جميع الدول على دعمها، ووافق على ترشيحه.

ما يستجد من أعمال وعمل اللجنة في المستقبل (البند العاشر على جدول الأعمال)  
نماذج نظام تحليل المخاطر ونقاط الرقابة الحرجة الشاملة للأغذية الشعبية التقليدية في إقليم شرق البحر المتوسط<sup>16</sup>

157 - بالإضافة إلى وثيقة المؤتمر رقم 8 التي أعدت بالتعاون مع إقليم شرق حوض المتوسط التابع لمنظمة الصحة العالمية، أكد الوفد الأردني على أهمية دعم استخدام نظام مستند إلى تحليل المخاطر ونقاط الرقابة الحرجة والذي توصي هيئة الدستور الغذائي باعتماده في تصنيع وتوزيع واستخدام عدد من الأغذية الشعبية في الكثير من الدول العربية. وأكد الوفد أنه يمكن تطبيق هذه النماذج لضمان سلامة تلك الأغذية التي يتم إنتاج البعض منها في مشاريع صغيرة أو حتى ضمن الأسر.

<sup>15</sup> CX/NEA 05/3/14 مع التصحيح في النسختين الإنجليزية والفرنسية.

<sup>16</sup> CRD 8 (مقدمة من الأردن).

158 - وأبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة اللجنة بانعقاد الاجتماع الفني للجنة المشتركة للمنظمهين في روما في شهر كانون الأول / ديسمبر 2004 لمراجعة مسودة الوثيقة "إرشادات إلى الحكومات حول تطبيق نظام تحليل المخاطر ونقط الرقابة الحرجية في المشاريع الصغيرة والأقل تطوراً". وسيتم نشر هذه الوثيقة وتوزيعها في الإقليم فور الانتهاء من مراجعتها.

159 - ووافقت اللجنة على أن وثيقة المؤتمر الحالي هي بمثابة نقطة انطلاق جيدة لزيادة الوعي حول هذا الموضوع في الإقليم وشجعت الأردن دولاً أخرى على توزيع واستخدام الوثيقة لدعم تطبيق نماذج نظم تحليل المخاطر ونقط الرقابة الحرجية في المشاريع الصغيرة والأقل تطوراً.

160 - وأفاد ممثل منظمة الصحة العالمية للجنة أن المكتب الإقليمي لشرق المتوسط التابع لمنظمة الصحة العالمية سيصدر "نماذج نظام تحليل المخاطر ونقط الرقابة الحرجية الشاملة للأغذية الشعبية التقليدية في إقليم شرق البحر المتوسط" وسيوزعها على الدول الأعضاء في الإقليم.

161 - وأعربت اللجنة عن تقديرها للجهد الجاري من قبل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في هذا المجال. ووافقت اللجنة على أنه يجب تشجيع دول الإقليم على دعم استخدام نماذج نظم تحليل المخاطر ونقط الرقابة الحرجية عند التعامل مع سلامة الأغذية الشعبية والتقاليدية والطلب من منظمة الأغذية والزراعة ومن منظمة الصحة العالمية تقديم المساعدة وبذل الجهد في هذا المجال.

#### **الاعتماد الإلكتروني**

162 - اقترح الوفد الأردني دعم استخدام الاعتماد الإلكتروني في الإقليم، معترفاً بالعمل الذي قامت به لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات لها في هذا المجال. وأبدى الوفد استعداداً لتحضير ورقة بحث بهذا الخصوص لاستكشاف الوسائل الممكنة لتسهيل تنفيذ الاعتماد الإلكتروني على المستوى الوطني. ووافقت اللجنة على هذا العرض على أن يتم بحث الموضوع في دورتها القادمة.

#### **مواصفات الدستور الغذائي لجين البارميزان<sup>17</sup>**

163 - قدم الوفد المصري وثيقة المؤتمر رقم 4 وقال إن على الهيئة أن تبادر على الفور إلى بدء عمل جديد لإعداد مواصفات لجين البارميزان. وأشار الوفد إلى أن اسم جبن البارميزان يعتبر اسماً عاماً في العديد من دول العالم ولا يوجد أي عائق قانوني أو غيره أمام الدستور الغذائي لإعداد مواصفات دولية لهذا المنتج الغذائي.

164 – وقد أيد عدد من الوفود التي تحدثت في الاجتماع وجهة نظر الوفد المصري. كما أشير إلى الحاجة إلى وجود مواصفات للدستور الغذائي خاصة بالجبن (الأجبان) التي تنتج في الإقليم. ووافقت اللجنة على لفت انتباه اللجنة إلى وجهات النظر التي عبرت عنها تلك الوفود في الدورة الحالية.

165 – لاحظت اللجنة أن هذه المسألة جرت مناقشتها في الدورة السابعة والعشرين للهيئة في عام 2004. ولما لم يكن هناك إجماع عما إذا كان يجدر بالهيئة القيام بعمل جديد في هذا المجال، فستتم مناقشة هذه المسألة مرة أخرى في الدورة الثامنة والعشرين للهيئة في تموز / يوليو 2005.

#### **عمل اللجنة في المستقبل**

166 – لاحظت لجنة التنسيق، في ما يتعلق بعملها في المستقبل، أنها ستناقش المسائل التالية، إضافة إلى أية موضوعات محددة تحال إلى لجان التنسيق الإقليمية من قبل الهيئة أو اللجنة التنفيذية:

- مشروع المواصفات الإقليمية للحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة المجهّن) وللفول المدمس المعلب (الفول المدمس المجهّن).
- مشروع مدونة الممارسات المقترن للأغذية التي تباع في الشوارع.
- ورقة بحث حول دعم الاعتماد الإلكتروني في الإقليم.
- تبادل المعلومات حول مسائل مراقبة الأغذية وسلامة الأغذية بما في ذلك استخدام مواصفات الدستور الغذائي حول الاعتراف المتبادل / اتفاقيات المعادلة، وحول مشاركة المستهلك في إعداد مواصفات الأغذية في الإقليم.
- معلومات حول نشاطات بناء القدرات من قبل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الإقليم.

#### **تارikh ومكان اجتماع الدورة القادمة (البند 11 على جدول الأعمال)**

167 – تم إعلام لجنة التنسيق بأن التاريخ المبدئي للدورة الرابعة للجنة سيكون في الفترة من 25 شباط / فبراير وحتى 1 آذار/مارس 2007. وسيتم تأكيد التاريخ والمكان النهائيين عندما تحدد أمانة الدستور الغذائي بعد التشاور مع الدولة الضيفة، وبعد موافقة الهيئة في دورتها الثامنة والعشرين ، سيتم التحديد بشكل نهائي لاحقاً .

## موجز عن حالة العمل

المرجع في الوثيقة 05/28/40	الجهة التي اتخذت الإجراء	الخطوة	الموضوع
الفقرة 66 والمرفق الخامس	الدورة الثامنة والعشرون لهميّة الدستور الغذائي	الخطوة 8/5	مشروع الخطوط التوجيهية الإقليمية المقترحة ل نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي وللجان الدستور الغذائي القطرية
الفقرة 34 والمرفق الثاني	الحكومات  الدورة الثامنة والعشرون لهميّة الدستور الغذائي  الحكومات  الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	الخطوة 5	مشروع المواصفات الإقليمية المقترحة للحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة)
الفقرة 43 والمرفق الثالث	الحكومات  الدورة الثامنة والعشرون لهميّة الدستور الغذائي  الحكومات  الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	الخطوة 5	مشروع المواصفات الإقليمية المقترحة للفول المدمّس المعلب (الفول المدمّس)
الفقرة 53 والمرفق الرابع	الحكومات  الدورة الثامنة والعشرون لهميّة الدستور الغذائي  الحكومات  الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	الخطوة 5	مشروع المواصفات الإقليمية المقترحة للطحينة
الفقرة 47	مجموعة العمل بقيادة مصر  الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	الخطوة 2	مشروع مدونة الممارسات الإقليمية المقترحة للأغذية التي تباع في الشارع
الفقرة 156	الدورة الثامنة والعشرون لهميّة الدستور الغذائي	-	ترشيح النسقين الإقليميين
الفقرة 162	الأردن  الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	-	ورقة مناقشة عن ترويج تطبيق إصدار الشهادات الإلكترونية على الواردات الغذائية في الإقليم
الفقرة 166	الحكومات  الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	-	معلومات وتقارير عن قضايا الرقابة على الأغذية وسلامة الأغذية، بما في ذلك استخدام مواصفات الدستور الغذائي واتفاقات الاعتراف/التعادل المتبادل
الفقرة 166	الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	-	معلومات عن مشاركة المستهلكين في وضع المواصفات الغذائية في الإقليم
الفقرة 166	الدورة الرابعة للجنة التنسيق في الشرق الأدنى	-	معلومات عن أنشطة بناء القدرات التي تتطلع بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الإقليم

## المرفق الأول

### قائمة المشاركين

### LIST OF PARTICIPANTS LISTE DES PARTICIPANTS LISTA DE PARTECIPANTES

Dr Yaseen Khayyat **Chairman/President/Presidente :**  
 Director-General  
 Jordan Institution of Standards  
 and Metrology (JISM)  
 P.O Box 941287  
 Amman 11194  
 Jordan  
 Tel: +962.6.5681099  
 Fax: +962.6.5680139  
[jism@jism.gov.jo](mailto:jism@jism.gov.jo) Email:

#### **Algeria** **Algérie** **Argelia**

Sami Kolli  
 Sous-directeur  
 Ministère du Commerce  
 46 Bd Mohamed V  
 Alger  
 Tel: +213.21.631355/+213.21.631375  
 Email: [samikolli@yahoo.fr](mailto:samikolli@yahoo.fr)

Baya Chettouf  
 Sous-directeur  
 Ministère du Commerce  
 46 Bd Mohamed V  
 Alger  
 Tel: +213.21.631355/+213.21.631375  
 Email: [chettouf@mincom-dz.org](mailto:chettouf@mincom-dz.org)

#### **Bahrain** **Bahrein**

Abdulla Ahmed Ali  
 Chief, Food Control  
 Ministry of Health  
 Manama  
 Tel: +973.17273683  
 Fax: +973.17279253  
 Email: [AALI7@health.gov.bh](mailto:AALI7@health.gov.bh)

Abdulla Baqer Hasan  
 Specialist in Food  
 Ministry of Health  
 Manama  
 Tel: +973.39464665  
 Fax: +973.17279253  
 Email: [abdullalaqer@hotmail.com](mailto:abdullalaqer@hotmail.com)

#### **Egypt** **Egypte** **Egipto**

Mohammed Fahmi Saddik  
 Professor Food Hygiene  
 National Institute of Nutrition  
 Tel: +20.364.3552/+20.260.2457  
 Fax: +20.364.7476  
 Email: [ilsi@tedarta.net.eg](mailto:ilsi@tedarta.net.eg)

Nabih Abdel-Hamid Ibrahim  
 Director of Food Safety Information Centre  
 Food Technology Research Institute  
 Agricultural Research Centre  
 Ministry of Agriculture and Land Reclamation  
 Giza  
 Tel: +20.2.571.2049  
 Fax: +20.2.571.8325  
 Email: [dr.nabih@internetegypt.com](mailto:dr.nabih@internetegypt.com)

Zeinab A. H. Abdel Azeiz  
 General Director, Food Safety and Control  
 Ministry of Health and Populations  
 3 Magless El Shaab Street  
 Cairo  
 Tel: +20.2.7948152  
 Fax: +20.2.7921077  
 Email: [zeinabHalem@yahoo.com](mailto:zeinabHalem@yahoo.com)

Hoda Abdel Fattah Hassan  
 Director of National Nutrition Institute  
 16 Kasr El-Aini Street  
 Cairo  
 Tel: +20.2.364.6413  
 Fax: +20.2.364.6467  
 Email: [nniegypt@nni.org.eg](mailto:nniegypt@nni.org.eg)

Ahmed Gaballa  
 Scientific and Regulatory Affairs Manager  
 Atlantic Industries – Free Zone  
 Nasr City, Cairo  
 Tel: +20.2.276.7138  
 Fax: +20.2.287.7620  
 Email: [agaballa@mena.ko.com](mailto:agaballa@mena.ko.com)

Kamel Darweesh  
 Food Standard Specialist (EOS)  
 16 Tadreeb El Modarrabeen Street  
 El Ameriya, Cairo  
 Tel: +20.2.284.5531  
 Fax: +20.2.284.5504  
 Email: [moi@idsc.gov.eg](mailto:moi@idsc.gov.eg)

### Iraq

A. Ali Ferial  
 Director of Standards Division  
 Central Organization for Standardization  
 and Quality Control (COSQC)  
 Baghdad  
 Tel: +964.1.7785180  
 Email: [cosqc@yahoo.com](mailto:cosqc@yahoo.com)

Dr Hashim S. Hammodi  
 Food Safety Programme in Iraq  
 Ministry of Health  
 Baghdad  
 Tel: +964.1.7901446606

Wathi Mohamad  
 Food Safety Programme Manager  
 Food Inspection  
 Ministry of Health  
 Baghdad  
 Tel: +964.1.7901447246

A. Ali Firyal  
 Director of Standards Division  
 Central Organization for Standardization  
 and Quality Control  
 Aljadiriya, Baghdad  
 Tel: +964.1.7785180  
 Email: [cosqc@yahoo.com](mailto:cosqc@yahoo.com)

Muhi Aldin Manal  
 Director of Food Industries Division  
 Central Organization for Standardization  
 and Quality Control  
 Baghdad  
 Tel: +964.1.7785180  
 Email: [cosqc@yahoo.com](mailto:cosqc@yahoo.com)

Almuaimi Haitham-Sadia Ibraheem  
 Ministry of Health  
 Al Dora City, Baghdad  
 Tel: +964.1.790.5553952  
 Email: [20201980-2@yahoo.com](mailto:20201980-2@yahoo.com)

Falah Abed Al-Hussin Kareem  
 Ministry of Health  
 Al Dora City, Baghdad  
 Tel: +964.1.790.1334908  
 Email: [abidalHussin66@yahoo.com](mailto:abidalHussin66@yahoo.com)

### Jordan

#### Jordanie

#### Jordania

Salem A. Quheiwi  
 General Director Assistant  
 Jordanian Institute for Standards and  
 Metrology  
 P.O. Box 941287  
 Amman 11194  
 Tel: +962.6.5665276  
 Fax: +962.6.5681099  
 Email: [squheiwi@jism.gov.jo](mailto:squheiwi@jism.gov.jo)

Fathi Hamed Ali Saleh  
 Head of Food Directorate  
 Director of Food Control  
 Jordan Food and Drug Administration  
 Amman  
 Tel: +962.6.569.3112  
 Fax: +962.6.562.6325  
 Email: [fathi.saleh@jfda.jo](mailto:fathi.saleh@jfda.jo)

Ayman Al-Salti  
 Animal Production Department  
 Ministry of Agriculture  
 Amman

Rima Zumot  
 Director of Health Control Directorate  
 Aqaba Special Economic Zone Authority  
 P.O. Box 2565  
 77110 Aqaba  
 Tel: 962.3.209.1000 Ext. 2083  
 Fax: 962.3.209.1017  
 Email: [rsumot@aseza.jo](mailto:rsumot@aseza.jo)

Muna Habaybeh  
 Food Standard Officer  
 Jordan Institution for Standards and Metrology  
 P.O. Box 941287  
 Amman 11194  
 Email: [munahabaybeh@yahoo.com](mailto:munahabaybeh@yahoo.com)

Ola Herzallah  
 Food Standard Officer  
 Jordan Institution for Standards and Metrology  
 P.O. Box 941287  
 Amman 11194  
 Tel: +962.6.5680139; 962.777.237579  
 Fax: +962.6.5681099  
 Email: [oherzallah@jism.gov.jo](mailto:oherzallah@jism.gov.jo)  
[oh2717@hotmail.com](mailto:oh2717@hotmail.com)

Mohammed I. Yamani Dept. of Nutrition and Food Technology, Faculty of Agriculture, University of Jordan Amman Tel: +962.6.5355000 ext. 2568 Email: <a href="mailto:myamani@ju.edu.jo">myamani@ju.edu.jo</a>	Ajlouni Abdalmajeed Aqaba Special Economic Zone Authority P.O. Box 2565 77110 Aquaba Tel: +962.3.209.1000 Fax: +962.3.209.1017 Email: <a href="mailto:ajlouni@aseza.jo">ajlouni@aseza.jo</a>
Issa Qutheshat Standardization Officer Jordan Institution for Standards and Metrology P.O. Box 941287 Amman 11194 Tel: +962.6.5680139 Fax: +962.6.5681099 Email: <a href="mailto:issaqutheshat@yahoo.com">issaqutheshat@yahoo.com</a> <a href="mailto:munamkm@hotmail.com">munamkm@hotmail.com</a>	Halteh Remon General Manager Zarka Chamber of Industry P.O. Box 9316 Amman Tel: +962.6.53612325
Ahmad Al Fahoum Food Inspector Aqaba Special Economic Zone Authority P.O. Box 2565 77110 Aqaba Tel: +962.3.209.1000 Fax: +962.3.209.1017 Email: afahoum.aseza.jo	Mwaffaq Haroun Khushman Food Inspection Aqaba Special Economic Zone Authority P.O. Box 2565 77110 Aquaba Tel: +962.3.2091000/+962.07955911240 Fax: +962
Hussam Mazari Food Safety Officer Aqaba Special Economic Zone Authority P.O. Box 2565 77110 Aqaba Tel: +962.3.209.1000 Fax: +962.3.209.1017 Email: <a href="mailto:hmaszari@aseza.jo">hmaszari@aseza.jo</a>	Kliibi Ghazi Head of Imported Food Jordan Food and Drug Administration Amman Tel: +962.6.569.3112 Fax: +962.6.562.6325 Email: <a href="mailto:Ghazi.Klaibi@jfda.jo">Ghazi.Klaibi@jfda.jo</a>
Baraah Al-Hiary Certification Engineer/Department Jordan Institution for Standards and Metrology P.O. Box 941287 Amman 11194 Tel: +962.6.5680139 Fax: +962.6.5681099 Email: <a href="mailto:barah.alhiary@yahoo.com">barah.alhiary@yahoo.com</a>	Qaqish Safa Head of Food Additive and Special Formulas Jordan Food and Drug Administration Amman Tel: +962.6.569.3112 Fax: +962.6.562.6325 Email: <a href="mailto:safa.qaqish@jfda.jo">safa.qaqish@jfda.jo</a>
Muna Maha Fza Certification Engineer/Department Jordan Institution for Standards and Metrology P.O. Box 941287 Amman 11194 Tel: +962.6.5680139 Fax: +962.6.5681099 Email	Qammaz Sameer Director of Labs Directorate Jordan Food and Drug Administration Amman Tel: +962.6.569.3112 Fax: +962.6.562.6325 Email: <a href="mailto:samir.qammaz@jfda.jo">samir.qammaz@jfda.jo</a>
Hajji Adbullah Aqaba Special Economic Zone Authority P.O. Box 2565 77110 Aquaba Tel: +962.3.209.1000 Fax: +962.3.209.1017 Email: <a href="mailto:ahiji@aseza.jo">ahiji@aseza.jo</a>	Hasanin Nasr Jordan Food and Drug Administration Amman Tel: +962.569.3112 Fax: +962.562.6325
	Tamara Qatarneh Certification Department and Quality Marketing Jordan Institution for Standards and Metrology P.O. Box 941287 Amman 11194 Tel: +962.777.467118 Email: <a href="mailto:Tamar.Qatarneh@hotmail.com">Tamar.Qatarneh@hotmail.com</a>

Reyad R. Shaker  
 Jordan University of Science and Technology  
 22110 Irbid  
 P.O. Box 3030  
 Email: [reyadrs@just.edu.jo](mailto:reyadrs@just.edu.jo)

Ziad W. Jaradat  
 Jordan University of Science and Technology  
 P.O. Box 3030  
 22110 Irbid  
 Email: [jarachfz@just.edu.jo](mailto:jarachfz@just.edu.jo)

Basem Abdullah  
 University of Jordan  
 Department of Nutrition and Food  
 Technology  
 Amman 11943  
 Email: basem@ju.edu

Salma Khalil Turan  
 University of Jordan  
 Department of Nutrition and Food  
 Technology  
 Amman 11943  
 Email: [stukan@ju.edu.jo](mailto:stukan@ju.edu.jo)

Maha Mubaideen  
 Food Inspector  
 Jordan Institution for Standard and Metrology  
 P.O. Box 941287  
 Amman 11194  
 Tel: +962.6.586139

Malak Abu-Zeineh  
 Ministry of Agriculture  
 Amman  
 Tel: +962.6.5686151

### **Kuwait** **Koweit**

Zakeyah Al-Shammari  
 Head of Standards Section  
 Public Authority for Industry  
 P.O. Box 4690  
 Safat 13047  
 Tel: +965.530.2670  
 Fax: +965.530.2625  
 Email: Z.Shamri@pai.gov.kw

Hashmia R. Al-Enezi  
 Food Standards Specialist  
 Public Authority for Industry  
 P.O. Box 4690  
 Safat 13047  
 Tel: +965.530.2672  
 Fax: +965.530.2625  
 Email: [h.alanzei@pai.gov.kw](mailto:h.alanzei@pai.gov.kw)

### **Lebanon**

#### **Liban** **Libano**

Maryam Eid  
 Food Technology Expert  
 Ministry of Agriculture  
 Bir Hassan, Safarat St  
 Beirut  
 Tel: +961.1.3.567.542  
 Fax: 961.1.824100  
 Email: [agrofood2002@yahoo.co.uk](mailto:agrofood2002@yahoo.co.uk)

Atef Wafic Idriss  
 Lebanese Association for Marketing  
 and Advertising/President  
 126 Sourati St  
 Lions Bldg.#301  
 P.O. Box 113-6382, Hamra  
 Beirut 1103 2120  
 Tel: +961.1.343141/343104  
 Fax: +961.1.739986/346218  
 Email: [awidriss-co@idm.net.lb](mailto:awidriss-co@idm.net.lb)  
[info@mefosa.com](mailto:info@mefosa.com)

### **Libyan Arab Jamahiriya** **Jamahiriya arabe libyenne** **Jamahiriya Árabe Libia**

Ahmed Shembesh  
 Director General  
 National Codex Committee  
 P.O. Box 80342  
 Tripoli  
 Tel: +961.6.218.21.3693070  
 Fax: +961.6.218.21.3693071  
 Email: [g.manager@Incsm.org](mailto:g.manager@Incsm.org)

Yusef El-Mabsout  
 General-Director of the National Food  
 and Drug Control Center  
 National Codex Committee  
 P.O. Box 80342  
 Tripoli  
 Tel: +961.6.218.21.4813500  
 Fax: +961.6.218.21.4809134  
 Email: [yelmabsout@yahoo.com](mailto:yelmabsout@yahoo.com)

Ali Al-Maktof  
 Consultant  
 Ministry of Foreign Affairs  
 Tripoli  
 Tel: +961.6.218.21.340461-69  
 Fax: +961.6.218.21.3433011

### **Qatar**

Fakhuoo Rana  
 Manager Assistant of Food Laboratory  
 P.O. Box. 49  
 Doha  
 Tel: +974.44834081  
 Email: [AlFadhli5@hotmail.com](mailto:AlFadhli5@hotmail.com)

**Saudi Arabia**  
**Arabie saoudite**  
**Arabia Saudita**

Ibrahim S. Al-Mohizea  
Vice President for Food Affairs  
Saudi Food and Drug Authority (SFDA)  
Riyadh  
Tel: +966.1.4131238  
Fax: +966.1.4133538  
Email: [isarm12@sfda.gov.sa](mailto:isarm12@sfda.gov.sa)

Hamad A. Al-Awfya  
Director General of Laboratories  
and Quality Control  
Ministry of Commerce and Industry  
Laboratories and Quality Control Dept.  
Riyadh 11162  
Tel: +966.1.4013265  
Fax: +966.1.4022539

Bader Al-Saad  
Agri. and Food Department Manager  
Saudi Arabian Standards Organization  
P.O. Box 3437  
Riyadh 11471  
Tel: +966.1.452.0000/+966.1.452.0166  
Fax: +966.1.452.0167  
Email: [badr2424@yahoo.com](mailto:badr2424@yahoo.com)

Habib Mohammed Abd Alsamad  
Quality Control Laboratory  
Ministry of Commerce and Industry  
Riyadh 11162  
Tel: +966.1.4013265  
Fax: +966.1.402.2539

Mohammed Al Hadlaq  
Food Standards Consultant  
Saudi Arabian Standards Organization (SASO)  
P.O. Box 3437  
Riyadh 11471  
Tel: +966.1.452.0000  
Fax: +966.1.452.0167  
Email: [hadlaq777@saso.org.sa](mailto:hadlaq777@saso.org.sa)

**Sudan**  
**Soudan**  
**Sudán**

Gibreel Abdellatif Ahmed  
General Manager  
Sudanese Standards and Metrology  
Organization  
P.O. Box 13573  
Khartoum  
Tel: +249.11.183.799179  
Fax: +249.11.183.799188  
Email: [gibreel57m@hotmail.com](mailto:gibreel57m@hotmail.com)

Seham Siragaldeen Mergani  
Microbiology Specialist  
Sudanese Standards and Metrology  
Organization  
P.O. Box 13573  
Khartoum  
Tel: +249.11.83.775247  
Fax: +249.11.83.774852  
Email: [ssmo@sudnet-net](mailto:ssmo@sudnet-net)

Hamdi Abbas Ibrahim  
Director  
Standardization and Quality Control Unit  
Ministry of Agriculture and Forestry  
Khartoum  
Tel: +249.11.183.774.688, 771.675  
Fax: +249.11.183.782.027, 781.749  
Email: [hamdi.20072000@yahoo.com](mailto:hamdi.20072000@yahoo.com)  
[Hamdi163@hotmail.com](mailto:Hamdi163@hotmail.com)

**Syria**  
**Syrie**  
**Siria**

Fatima Mansour  
Director of General Health Laboratory  
M.O.H.  
Aleppo Str. Ghassani  
Damascus  
Tel: +963.11.4451177/4413445  
Fax: +963.11.4442153  
Email: [phlpvh@mail.sy](mailto:phlpvh@mail.sy)

Al Homsi Ajjour Abdul Razzak  
Director of Alimentarius Department  
Syrian Arab Organization for Standardization  
and Metrology  
P.O. Box 11836  
Damascus  
Tel: +963.11.4529825/3  
Fax: +963.11.4528214  
Email: [sasmo@net.sy](mailto:sasmo@net.sy)  
[ahomsi@Codex-syria.com](mailto:ahomsi@Codex-syria.com)

Salam Muhamad Rateb  
Director of Central Laboratory  
Ministry of Economy and Trade  
29 May Street  
Damascus  
Tel: +963.11.5441063  
Fax: +963.11.5425828

Samir Slik  
Doctor in Food Science  
Damascus University  
Faculty of Agriculture – Dept. Food Science  
P.O. Box 30621  
Damascus  
Tel: +963.11.6435  
Fax: +963.11.6352  
Email: [slik-S@SCS-net.org](mailto:slik-S@SCS-net.org)

**Tunisia****Tunisie****Túnez**

Meftah Amara  
 Directeur general  
 Bureau de Mise à niveau  
 Ministère de l'Industrie, de l'Energie et des  
 PME  
 Rue 8011 Cité Montplaisir  
 Tunis  
 Tel: +216.1.7179.9728  
 Fax: +216.1.7179.6102

Moncef Cherif  
 Chargé du Secteur Agro-alimentaire  
 Institut National de la Normalisation et de la  
 Propriété Industrielle  
 B.P. 57 Cité El Khadra  
 1003 Tunis  
 Tel: +216.1.71.785.5922  
 Fax: +216.1.71.781563  
 Email: Inorpi@email.ati.tu

Mohamed Ben Fredj  
 Directeur Général  
 Institut National de la Normalisation et de la  
 Propriété Industrielle  
 B.P. 57 Cité El Khadra  
 1003 Tunis  
 Tel: +216.1.7194.1080  
 Fax: +216.1.7194.0198

**United Arab Emirates**  
**Emirats arabes unis**  
**Emiratos Árabes Unidos**

Khalid Mohammed Al Sherif  
 Assistance Director, Public Health Department  
 and Head of Food Control Section  
 Dubai Municipality  
 Public Health Department – Food Control  
 Section  
 P.O. Box 67  
 Dubai  
 Tel: +971.4.2064201  
 Fax: +971.4.2231905  
 Email: [kmsharif@dm.gov.ae](mailto:kmsharif@dm.gov.ae)

Amina Ahmed Mohammed  
 Head of Food and Environment Lab. Section  
 Dubai Municipality  
 Dubai Central Lab. Department  
 Food and Environment Lab. Section  
 P.O. Box 67  
 Dubai  
 Tel: +971.4.2215555  
 Fax: +971.4.2246666  
 Email: [aamohammed@dm.gov.ae](mailto:aamohammed@dm.gov.ae)

Abdilmouti Alhalawani  
 Standards Specialist  
 Emirates Authority for Standardization and  
 Metrology (ESMA)  
 P.O. Box 2166  
 Abu Dhabi  
 Tel: +971.2.671.1110  
 Fax: +971.2.671.5999  
 Email: [helwani\\_ab.esma@uae.gov.ae](mailto:helwani_ab.esma@uae.gov.ae)

Mohamed Abdullah Abdulkader  
 Accreditation Department/ESMA  
 P.O. Box 2166  
 Abu Dhabi  
 Tel: +971.2.6761851  
 Fax: +971.2.671.5999

Mohamed Omar Al Bannai  
 Head of Public Health Department  
 Sharjah Municipality  
 P.O. Box 2356  
 009716 Sharjah  
 Tel: +971.6.5650097  
 Fax: +971.6.5652707  
 Email: [AL-BANNAY2002@hotmail.com](mailto:AL-BANNAY2002@hotmail.com)

**OBSERVER COUNTRIES**  
**PAYS OBSERVATEURS**  
**PAISES OBSERVADORES**

**United States of America**  
**Etats-Unis d'Amérique**  
**Estados Unidos de América**

Duane Spomer  
 Associate Deputy Administrator  
 Dairy Programs  
 Agricultural Marketing Service  
 U.S. Department of Agriculture  
 1400 Independence Ave., SW  
 Washington, DC 20250  
 Tel: +1.202.720.9382  
 Fax: +1.202.720.2643  
 Email: [Duane.Spomer@usda.gov](mailto:Duane.Spomer@usda.gov)

Abdel-Razak M. Kadry  
 Chief, Technical Analysis and  
 Data Evaluation Branch  
 Risk Assessment Division, Office of Public  
 Health and Science  
 Food Safety Inspection Service  
 Room 333 Aerospace Center  
 U.S. Department of Agriculture  
 1400 Independence Ave, SW  
 Washington, DC 20250  
 Tel: +1.202.690.6608  
 Fax: +1.202.690.6337  
 Email: [Abdel-razak.kadry@fsis.usda.gov](mailto:Abdel-razak.kadry@fsis.usda.gov)

Susan Sausville  
 Chief, Dairy Standardization Branch  
 Agricultural Marketing Service  
 U.S. Department of Agriculture  
 1400 Independence Avenue, SW  
 Room 2750 South Building  
 Washington, DC 20250  
 Tel: +1.202.720.7473  
 Fax: +1.202.720.2643  
 Email: [Susan.Sausville@Usda.Gov](mailto:Susan.Sausville@Usda.Gov)

**SPECIAL OBSERVERS**  
**OBSERVATEURS SPECIAUX**  
**OBSERVADORES ESPECIALES**

**Palestine**  
**Palestina**

Suha Arar  
 Director of Food Safety  
 Environmental Health Department  
 Ministry of Health Building  
 Ramallah Nablus Street  
 Tel: +970.2240.9829/+970.9587.4933  
 Fax: +970.2240.9827/9  
 Email: [I\\_Atiya@yahoo.com](mailto:I_Atiya@yahoo.com)

Ibrahim Ismail  
 Director  
 Environmental Health Department  
 Ministry of Health  
 Ramallah Nabless. Str.  
 Tel: +97022409091  
 Fax: +97222409829  
 Email: [I\\_Atiya@yahoo.com](mailto:I_Atiya@yahoo.com)

Husni M. Al Najjar  
 Food Safety Unit Officer  
 Ministry of Health  
 Al-Sourami Clinic  
 Gaza City  
 Tel: +972.5930.9363  
 Tel/Fax:+970.8280.1323  
 Email: [Husni58@yahoo.com](mailto:Husni58@yahoo.com)

Bashar A. Shehada  
 Food Inspector in Preventive Medicine Dept..  
 Ministry of Health  
 Al Rimal, Gaza City  
 Tel: 972.5960.1693  
 Fax: 972.8285.5745  
 Email: [bhlove2767@hotmail.com](mailto:bhlove2767@hotmail.com)

**INTERNATIONAL ORGANIZATIONS**  
**ORGANIZACIONES INTERNATIONALES**  
**ORGANIZACIONES**  
**INTERNACIONALES**

**Consumers International**

Abdel Fattah Kilani  
 P.O. Box 926692  
 1190 Amman, Jordan  
 Tel: +962.6.5153211  
 Fax: +962.6.5156983  
 Email: [drkilani@hotmail.com](mailto:drkilani@hotmail.com)

**Crop Life International**

Mark Mansour  
 Attorney  
 1111 Pennsylvania Avenue  
 N.W.  
 Washington, D.C. 20004  
 U.S.A.  
 Tel: +202.7396366  
 Fax: +202.739.3001  
 Email: [mmansour@morganlewis.com](mailto:mmansour@morganlewis.com)

**League of Arab States**

Nermin Wafa  
 Head of Productive Sectors Division  
 Economic Affairs  
 Tahreer Square  
 P.O. Box 11642  
 Cairo, Egypt  
 Tel: +202.5750511 Ext. 3612  
 Fax: +202.5743023  
 Email: [SA2240@hotmail.com](mailto:SA2240@hotmail.com)

**Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)**  
**Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture**  
**Organización de las Naciones Unidas para la Agricultura y la Alimentación**

Hartwig de Haen  
 Assistant Director-General  
 Economic and Social Department  
 FAO  
 Viale delle Terme di Caracalla  
 00100 Rome, Italy  
 Tel: +39.06.5705366  
 Email: [hartwig.dehaen@fao.org](mailto:hartwig.dehaen@fao.org)

Ezzeddine Boutrif  
 Chief, Food Quality and Standards Service  
 Food and Nutrition Division  
 FAO  
 Viale delle Terme di Caracalla  
 00100 Rome, Italy  
 Tel: +39.06.57056156  
 Fax: +39.06.57054593  
 Email: [ezzeddine.boutrif@fao.org](mailto:ezzeddine.boutrif@fao.org)

Fatima Hachem  
 Food and Nutrition Officer  
 Regional Office for the Near East  
 P.O. Box 2223

Cairo, Egypt  
 Tel: +20.2.331.6144  
 Fax: +20.2.749.5981  
 Email: [fatima.hachem@fao.org](mailto:fatima.hachem@fao.org)

John Riddle  
 Information Officer  
 News and Multi Media Service  
 FAO  
 Viale delle Terme di Caracalla  
 00100 Rome, Italy  
 Tel: 39.06.57053259  
 Email: [john.riddle@fao.org](mailto:john.riddle@fao.org)

Londa VanderWal  
 Consultant, Food Quality and Standards  
 Service  
 Food and Nutrition Division  
 Viale delle Terme di Caracalla  
 00100 Rome, Italy  
 Tel: +39.06.57055636  
 Fax: +39.06.57054593  
 Email: [londa.vanderwal@fao.org](mailto:londa.vanderwal@fao.org)

Susanne Gelders  
 FAO Consultant  
 1036 rue de Fenieres  
 01710 Thoiry, France  
 Tel: +33.45020.8692  
 Email: [Susanne@Gelders.net](mailto:Susanne@Gelders.net)

**World Health Organization (WHO)**  
**Organisation Mondiale de la Santé (OMS)**  
**Organización Mundial de la Salud (OMS)**

Mohamed Aideed Elmi  
 Regional Adviser, Food and Chemical Safety  
 World Health Organization  
 Eastern Mediterranean Regional Office  
 Abdul Razzak Al Sanhouri Street  
 P.O. Box 7608 Nasr City  
 11371 Cairo, Egypt  
 Tel: +202.276.5384/202/276.5385  
 Fax: +202.670.2492  
 Email: [fcs@emro.who.int](mailto:fcs@emro.who.int)  
[elmim@emro.who.int](mailto:elmim@emro.who.int)

Ezechiel Bisalinkumi  
 Technical Officer  
 WHO Iraq Country Office  
 26 Yambu Street

Um Muthaina  
 P.O. Box 11821  
 Amman, Jordan  
 Tel: +962.7950.53669  
 Fax: +962.6551.0437  
 Email: [ezechielb@irq.emro.who.int](mailto:ezechielb@irq.emro.who.int)

**SECRETARIAT/SECRETARIADO**

**JORDAN**  
**JORDANIE**  
**JORDANIA**

Mahmoud Al Zou'bi  
 Secretary of National Codex Committee  
 P.O. Box 941287  
 Amman 11194  
 Tel: +962 6 5680139  
 Fax: +962 6 5681099  
 Email: [mzoubi@jism.gov.jo](mailto:mzoubi@jism.gov.jo)

**CODEX**

Kazuaki Miyagishima  
 Secretary, Codex Alimentarius Commission  
 FAO  
 Viale delle Terme di Caracalla  
 00100 Rome, Italy  
 Tel: +39.06.57054390  
 Fax: +39.06.57054593  
 Email: [kazuaki.miyagishima@fao.org](mailto:kazuaki.miyagishima@fao.org)

Annamaria Bruno  
 Food Standards Officer  
 Codex Alimentarius Commission  
 FAO  
 Viale delle Terme di Caracalla  
 00100 Rome, Italy  
 Tel: +39.06.57056254  
 Fax: +39.06.57054593  
 Email: [annamaria.bruno@fao.org](mailto:annamaria.bruno@fao.org)

## المرفق الثاني

### **مشروع الموصفات الإقليمية المقترحة للحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة الجاهز)**

#### **إجراءات وضع الموصفات عند الخطوة 5**

##### **-1 النطاق**

تحتخص هذه الموصفة بالحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة الجاهز) المعد للاستهلاك البشري وحسبما يرد تعريفه في القسم 2 أدناه.

##### **-2 الوصف**

###### **1-2 تعريف المنتج**

المنتج هو الحمص بالطحينة المعلب (الحمص بالطحينة)

- (أ) يحضر من الحمص الجاف النقي والمغسول والمسلوق والمهروس والمضاف إليه الطحينة مع أو بدون ملح
- (ب) المعباً في عبوات محكمة الإغلاق
- (ج) المعامل بالحرارة على نحو ملائم، قبل أو بعد التعبئة في عبوات محكمة الإغلاق لمنع فساده

###### **3- المكونات الأساسية وعوامل الجودة**

###### **1-3 المكونات الأساسية**

الحمص حسب تعريفه في القسم 2 والطحينة

###### **2-3 مكونات اختيارية**

- (أ) الملح
- (ب) توابل وبهارات

###### **3- عوامل الجودة – عام**

ينبغي أن يلبي المنتج النهائي المتطلبات العامة التالية:

3-3-1 يجب أن تكون جميع المكونات، بما في ذلك المواد المضافة إلى الأغذية، مطابقة للموصفات الخاصة بها وصالحة للاستهلاك البشري.

3-3-2 يجب أن يخلو المنتج من الشوائب والمواد الغريبة والحيشات وأجزاء الحشرات.

3-3-3 يجب أن يخلو المنتج من المواد المالة المضافة كالدقيق والنشا، الخ.

3-3-4 أن يكون ذا قوام عجيري متجانس وخاليٌ من التكتلات.

3-3-5 أن يكون المنتج طبيعياً في لونه وطعمه ورائحته المميزة.

٦-٣ أن يخلو المنتج من أي مواد دهنية عدا الدهن الذي مصدره الطحين.

4-3 عوامل الجودة - متخصصة

تطبق المتطلبات التالية على المنتج عند إعداده جاهزاً للاستهلاك وفقاً للتعليمات ، للاستخدام

3-4-1 أن لا تقل النسبة الوزنية للطحينة عن 8% .

3-4 أن لا تزيد النسبة الوزنية للح الطعام عن 2%.

٣-٤-٣ أن لا تقل النسبة الوزنية للمواد الصلبة عن ٢٧٪.

٣-٤-٤ أن لا تزيد الحموضة الكلية على ١٪ كحمض ليمون (ستريك).

المضافات الغذائية -4

يُجوز استخدام المضادات الغذائية التالية، اختيارياً، وبالكميات المحددة أعلاه كل منها.

٤١- منظمات الحموضة

الحد الأقصى	المضاف الغذائي	الرقم الدولي
1٪ حموضة حمض ستريك	حمض ليمون	330

[

2-4

الحد الأقصى	المضاف الغذائي	الرقم الدولي
حسب طرق التصنيع الجيدة	أملاح الصوديوم/كريبونات البوتاسيوم	i500
حسب طرق التصنيع الجيدة	كريبونات الصوديوم	i501

الملهثات -5

يجب أن يطابق المنتج المغطى بهذه الواصفة للحدود العليا للملوثات والحدود العليا لمتبقيات المبيدات الموضوعة من قبل هيئة الدستور الغذائي.

المطلبات الصحية -6

وأية نصوص ملائمة مثل مدونات الممارسات الصحية ومدونات ممارسات التصنيع الجيدة الموصى بها من قبل هيئة الدستور الغذائي.

6-2 يجب أن يطابق المنتج لأية معايير ميكروبولوجية طبقاً لدليل هيئة الدستور الغذائي الخاص بأساليب وضع وتطبيق المعايير الميكروبولوجية في الغذاء (CAC/GL 21-1997).

#### -7 لتعبئة والتخزين

7-1 يجب أن يعبأ المنتج في عبوات تؤمن الحماية الصحية وتحافظ على القيمة الغذائية والخصائص الحسية للمنتج النهائي.

7-2 يجب تخزين المنتج في مخازن جيدة التهوية بعيدة عن مصادر الحرارة والرطوبة ومصادر التلوث.

7-3 يجب أن تكون العبوات المعدنية مطلية بطلاط من النوع الغذائي مناسب للمنتج وأن تخلو من العيوب الميكانيكية والصدأ.

7-4 يجب أن تخلو عبوات المنتج النهائي من الانفاس وأن يكون الضغط الداخلي للعبوة أقل من الضغط الجوي عند درجة 20 سنتيجريد.

#### -8 الوزن والقياسات

#### 1-8 تعبئة العبوة

#### 1-1-8 الحد الأدنى للتعبئة

أن يتم تعبئة العبوة بشكل جيد بالطحينة، ويجب أن لا يقل ما يشغل حجم المنتج المعبأ عن 90% من السعة المائية للعبوة والسعفة المائية للعبوة هي حجم الماء المقطر عند حرارة 20°س التي تحفظها العبوة المحكمة عند ملئها كاملاً.

#### -9 بطاقة التوسيم

ينبغي توسيم المنتج وفقاً للمواصفات العامة للدستور الغذائي الخاصة بتتوسيم الأغذية المعبأة (Codex Alimentarius, Volume 1A). CODEX STAN 1-1985-Rev.1(1991) يجب أن يدون على بطاقة البيان ما يلي :

#### 1-9 اسم المنتج

يجب أن يدون على العبوات اسم المنتج "حمص بالطحينة معلب (الحمص بالطحينة الجاهز)".

#### [10] - أخذ العينات وطرق التحليل

#### 1-10 طرق أخذ العينات

يجب أن يتم أخذ العينات طبقاً للدليل العام للدستور الغذائي الخاص بطرق أخذ العينات (أقرته الدورة السابعة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي)

## 2-10 طرق التحليل

### 1-2-10 طريقة تحضير العينة

طبقاً للطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحليين الكيميائيان الرسميين (الطريقة 68945).

### 2-2-10 ملح الطعام

طبقاً للطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحليين الكيميائيان الرسميين (الطريقة 939.10).

### 3-2-10 الحموضة

طبقاً للطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحليين الكيميائيان الرسميين (الطريقة 53925).

### 4-2-10 المواد الدهنية

طبقاً للطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحليين الكيميائيان الرسميين (الطريقة 16945).

### 5-2-9 الرطوبة

طبقاً للطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحليين الكيميائيان الرسميين (الطريقة 12926). [

### المرفق الثالث

#### مشروع المواصفة الإقليمية المقترحة للفول المدمس المعلب (الفول المدمس المصنوع)

#### إجراءات وضع المواصفات عند الخطوة 5

##### -1 النطاق

تحتخص هذه المواصفة بالفول المدمس المعلب (الفول المدمس المصنوع) المعد للاستهلاك البشري حسب تعريفه في البند 2 أدناه.

##### -2 الوصف

##### 1-2 تعريف المنتج

الفول المدمس هو المنتج الغذائي:

(أ) الناتج من العمليات التصنيعية (نقع ومعاملة حرارية وتعليق وغيرها) التي تجعل البذور الجافة لنبات الفول العائد للجنس *Vicia faba L.* مكتسبة لصفة التدميس) مع أو بدون إضافة واحد أو أكثر من المكونات الاختيارية الواردة في البند 2-3،

(ب) معيناً في عبوات محكمة الإغلاق؛

(ج) معالج بالحرارة بصورة ملائمة، قبل أو بعد التعبئة في عبوات محكمة الإغلاق، لمنع فساده.

##### 1-2-1 التدميس

حالة بذور الفول التي طبخت بالحرارة لدرجة استواء تجعل قشرة بعض البذور تتشقق ويذوب جزء من محتواها في محلول التعبئة

3- المكونات الأساسية وعوامل الجودة

##### 1-3 المكونات الأساسية

بذور الفول حسب تعريفه في البند

##### 2-3 مكونات اختيارية

يمكن استخدام المكونات الاختيارية التالية:

2-3-1 زيت نباتي

2-3-2 ملح بحد أقصى ٪2

3-2-3 عصير طماطم، ثوم وبهارات بحد أقصى ٪2 مفردة و٪4 عند الخلط

## 4-2-3 طحينة

## 3-3 عوامل الجودة - عام

يجب أن تتوافر الاشتراطات القياسية التالية في المنتج النهائي :

3-3-1 أن تكون جميع المكونات، بما في ذلك المواد المضافة إلى الأغذية، مطابقة للمواصفات الخاصة بها وصالحة للاستهلاك البشري.

3-3-2 أن يخلو المنتج من أي رائحة أو نكهة أو طعم أو لون غريب على أن يكون اللون وأن تكون له الخصائص مميزة للمنتج النهائي.

3-3-3 أن يخلو المنتج من المواد الغريبة والحشرات.

## 4-3 عوامل الجودة - متخصصة

يجري تطبيق المستلزمات التالية على المنتج عندما يكون جاهزاً للاستهلاك وفقاً للتوجيهات المدونة للاستعمال.

3-4-1 ألا يقل الوزن المصنف عن 65% من الوزن الصافي بدون احتساب المكونات الاختيارية المضافة.

3-4-2 ألا يقل الوزن المصنف عن 67% من الوزن الصافي عند احتساب المكونات الاختيارية.

3-4-3 أن يخلو المنتج من أية مواد ملونة أو حافظة عدا ما ذكر في البند (5) .

3-4-4 أن تكون بذور الفول متشابهة من حيث اللون والحجم والشكل، وأن يكون المنتج ذات قوام مميز من حيث الطراوة أو الشدة.

## 4- المضافات الغذائية

يجوز استخدام المضافات الغذائية التالية، فقط، وبالكميات المحددة إزاء كل منها.

## 4-1 منظمات الحموضة

الحد الأقصى	المضاف الغذائي	الرقم الدولي
الحد الأعلى للحموضة 1٪ كستريك أسيد	حمض الستريك	330

## 2-4 مضادات الأكسدة، مواد حافظة

الحد الأقصى	المضاف الغذائي	الرقم الدولي
إيثيلين ثنائي أمين رابع حمض أخليك		
[حسب طرق التصنيع الجديدة]	أملاح الكالسيوم للإيثيلين ثنائي أمين رابع حمض أخليك	385
[حسب طرق التصنيع الجديدة]	أملاح الصوديوم للإيثيلين ثنائي أمين رابع حمض أخليك	386

**-5 الملوثات**

يجب أن يطابق المنتج المشمول بهذه المعاشرة للحدود العليا للملوثات والحدود العليا لتبقيات المبيدات الموضعة من قبل هيئة الدستور الغذائي.

**-6 المتطلبات الصحية**

1-6 يجب أن يتم تجهيز وتداول المنتج المشمول بهذه المعاشرة طبقاً للبند الملائم من دليل الممارسات الدولي الموصى به - القواعد العامة لصحة الأغذية (CAC/RCP 1-1969 Rev. 4(2003- 1997) ، والمدونة الدولية الموصى بها للممارسات الصحية للأغذية المعلبة بمحتوى حمض منخفض محمضة بحمض منخفض (CAC/RCP 23-1979, Rev.2 1993) ) وأى نصوص أخرى ذات الصلة من نصوص الدستور الغذائي مثل مدونات الممارسات الصحية ومدونات الممارسات.

2-6 يجب أن يطابق المنتج لأية معايير ميكروبولوجية طبقاً لدليل هيئة الدستور الغذائي الخاص بأساليط وضع وتطبيق المعايير الميكروبولوجية في الغذاء (CAC/GL 21-1997).

**-7 التعبئة والتخزين**

1-7 يجب أن يعبأ المنتج في عبوات تؤمن الحماية الصحية وتحافظ على القيمة الغذائية والخصائص الحسية للمنتج النهائي.

2-7 يجب تخزين المنتج في مخازن جيدة التهوية بعيدة عن مصادر الحرارة والرطوبة ومصادر التلوث.

3-7 يجب أن تكون العبوات المعدنية مطلية بمادة من النوع الغذائي مناسبة للمنتج وأن تخلو من العيوب الميكانيكية والصدأ.

4-7 يجب أن تخلو عبوات المنتج النهائي من الانفاس وأن يكون الضغط الداخلي للعبوة أقل من الضغط الجوي عند درجة 20 س.

**-8 الوزن والقياسات****1-8 تعبئة العبوة****1-1-8 الحد الأدنى للتعبئة**

أن يتم تعبئة العبوة بشكل جيد بالفول المدمى، ويجب أن لا يقل ما يشغل حجم المنتج المعبأ عن 90٪ من السعة المائية للعبوة والسعفة المائية للعبوة هي حجم الماء المقطر عند حرارة 20°س التي تحفظها العبوة محكمة الإغلاق عند ملئها كاملاً.

**-9 بطاقات التوسيم**

ينبغي توسيم المنتج طبقاً للمواصفات العامة للدستور الغذائيي الخاصه بتوسيم الأغذية المعبأة (CODEX STAN 1-1985-Rev,1(1991).

**1-9 اسم المنتج**

يجب أن يدون على العبوات اسم المنتج "فول مدمس".

**-10 طرق أخذ العينات والتحليل****1-10 طرق أخذ العينات**

يجب أن يتم أخذ العينات طبقاً للدليل العام الخاص بطرق أخذ العينات ( أقرته الدورة السابعة والعشرين لهيئة الدستور الغذائيي).

**[10] طرق التحليل****1-2-1 طريقة تحضير العينة**

تعتمد الطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحللين الكيميائيان الرسميين (AOAC 945.68).

**1-2-2 ملح الطعام**

تعتمد الطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحللين الكيميائيان الرسميين (AOAC 939.10).

**1-2-3 الحموضة**

تعتمد الطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحللين الكيميائيان الرسميين (AOAC 925.53).

**1-2-4 المواد الدهنية**

تعتمد الطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحللين الكيميائيان الرسميين (AOAC 945.16).

**1-2-5 الرطوبة**

تعتمد الطريقة المحددة من قبل الجمعية الأمريكية للمحللين الكيميائيان الرسميين (AOAC 926.12).

## **المرفق الرابع**

### **مشروع المواصفة الإقليمية المقترحة للطحينية**

#### **إجراءات وضع المواصفات عند الخطوة 5**

**-1 النطاق**

تختص هذه المواصفات بالطحينية حسب تعريفها في البند 2 أدناه والمعدة للاستهلاك المباشر.

**-2 الوصف**

**1-2 تعريف المنتج**

الطحينية منتج غذائي يتم الحصول عليه من طحن بذور السمسم الناضجة والمشورة والمحمصة من نوع *Sesame Indicum L.*.

**3 المكونات الأساسية وعوامل الجودة**

**1-3 المكونات الأساسية**

بذور السمسم حسب تعريفه في البند 2.

**2-3 عوامل الجودة - العامة**

يجب أن يلبي المنتج النهائي الاشتراطات العامة التالية:

**3-2-3** أن تكون بذور السمسم المستخدمة في صناعة "الطحينية" مطابقة للمواصفة الخاصة بها وسلامة وصالحة للاستهلاك البشري.

**3-2-3** أن يكون المنتج ذو نكهة طبيعية مميزة وغير متزنجحة.

**3-2-3** أن يكون المنتج متجانساً في اللون والقوام وحالياً من التكتل.

**3-2-3** أن يخلو المنتج من الشوائب والمواد الغريبة.

**3-2-3** أن يخلو المنتج من النكهات الاصطناعية والمواد المالة والألوان والمواد القاصرة لللون (مثل ثاني أكسيد التيتانيوم).

**3-3 عوامل الجودة - المحددة**

تسري الاشتراطات التالية على المنتج عند إعداده كي يكون جاهزاً للاستهلاك البشري طبقاً لتوجيهات الاستعمال.

**3-3-1** يجب ألا يزيد محتوى الرطوبة على 1.5%.

3-3-2 يجب ألا يقل محتوى البروتينات عن 25٪.

3-3-3 يجب ألا يقل محتوى الدهون عن 45٪، على أن تكون جميع الدهون من زيت السمسم فقط.

3-3-4 يجب ألا يزيد محتوى الرماد الكلي على 3.5٪.

3-3-5 يجب ألا يزيد محتوى الرماد غير الذائب في الحمض على 0.3٪.

3-3-6 يجب ألا تزيد الحموسة الكلية للزيت المستخلص على 1.8٪ مقدرة كحمض أوليك.

#### -4 الملوثات

يجب أن يتطابق المنتج المشمول بهذه المواصفة مع الحدود العليا للملوثات والحدود العليا لخلفات المبيدات التي حدتها هيئة الدستور الغذائي.

#### -5 اشتراطات النظافة

1-5 يوصى بأن يتم تجهيز وتناوله المنتجات المشمولة بهذه المواصفة طبقاً للأجزاء الملائمة من مدونة الممارسات الدولية الموصى بها - القواعد العامة لنظافة الأغذية (CAC/RCP 1-1969 Rev. 4-2003) وأي نصوص أخرى ذات الصلة في الدستور الغذائي مثل مدونات الممارسات الصحية ومدونات الممارسات.

2-5 يجب أن تفي المنتجات بأي معايير ميكروببولوجية محددة طبقاً لمبادئ وضع وتطبيق المعايير الميكروببولوجية للأغذية (CAC/GL 21-1997).

#### -6 التعبئة والتخزين

1-6 يعبأ المنتج في عبوات تحافظ على نظافة المنتج النهائي وعلى قيمته التغذوية وجودته الحسية.

2-6 يخزن المنتج في مخازن جيدة التهوية بعيداً عن الحرارة وعن مصادر التلوث المباشرة.

#### -7 الأوزان والقياسات

#### 1-7 تعبئة العبوة

##### 1-1-7 الحد الأدنى للتعبئة

أن يتم تعبئة العبوة بشكل جيد بالطحينه، ويجب أن لا يقل ما يشغله حجم المنتج المعبأ عن 90٪ من السعة المائية للعبوة. والسعه المائية للعبوة هي حجم من الماء المقطر عند حرارة 20°س التي تحفظها العبوة المحكمة الإغلاق عند ملئها كاملاً.

#### -8 بطاقة التوسيم

ينبغي توسيم المنتج وفقاً للمواصفات العامة للدستور الغذائي الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة CODEX STAN 1-1985-Rev,1(1991)

- 1-8 اسم المنتج**  
يكون اسم المنتج "طحينة"
- [9] طرق أخذ العينات والتحليل**  
طرق أخذ العينات تؤخذ العينات طبقاً للخطوات التوجيهية العامة للدستور الغذائي عن طرق أخذ العينات
- 1-9 طرق التحليل**  
1-2-9 الرماد الكلي  
يتم تقدير الرماد الكلي طبقاً للمواصفات الدولية (ISO 6884: 1980).
- 2-9 الرماد غير الذائب في الحمض**  
يتم تقدير الرماد غير الذائب في الحمض طبقاً للمواصفات الدولية (ISO 735: 1977).
- 3-9 محتوى الرطوبة**  
يتم تقدير محتوى الرطوبة طبقاً للمواصفات الدولية (ISO 934: 1980).
- 4-9 الحموضة الإجمالية**  
يتم تقدير محتوى الحموضة الإجمالية طبقاً للمواصفات الدولية (ISO 729: 1988).
- 5-9 المواد الدهنية**  
يتم تقدير محتوى المواد الدهنية طبقاً للمواصفات الدولية (ISO 6983: 1997).  
طريقة التحليل الكروماتوغرافي الغازي لتأكيد محتوى الدهون التي مصدرها زيت السمسم يكشف على زيت السمسم طبقاً لاختبار بودوان (Baudoin's Test).

## المرفق الخامس

### مشروع خطوط توجيهية إقليمية لجهات الاتصال للدستور الغذائي

#### ولجان الدستور الغذائي القطري

(الخطوتن 5 و 8 من إجراءات وضع الموصفات)

#### مقدمة

- 1 تعد جهات الاتصال القطرية وللجان القطرية للدستور الغذائي، من بين الأجهزة الأساسية لهيئة الدستور الغذائي التي تعزز من المشاركة النشطة لشتي أصحاب الشأن على المستوى القطري، والتي تتحول إلى المشاركة الفعالة للبلدان الأعضاء في الدستور في أنشطة الهيئة وتسفر عن مدونة غذائية جديرة بالثقة.
- 2 وتوجز هذه الوثيقة الخطوط التوجيهية الأساسية لإنشاء جهات اتصال ولجان قطرية فعالة للدستور الغذائي، وهيكلها ومهامها وتنظيمها. وفي حالة وجود جهات اتصال ولجان قطرية للدستور الغذائي، فإن هذه الخطوط التوجيهية ستساعد على مزيد من تعزيز فعاليتها.

#### جهات الاتصال القطرية

#### الوصف

- 3 سعيا إلى تيسير إقامة اتصالات وعلاقات عمل تتسم بالكفاءة والفعالية، فيما بين هيئة الدستور الغذائي والحكومات، فإن الهيئة توصي بإنشاء جهة اتصال للدستور الغذائي في كل بلد من البلدان الأعضاء في الدستور.
- 4 وتقوم جهة الاتصال للدستور الغذائي بمهمة الرابطة الرسمية بين الدستور الغذائي والبلد العضو المتلقى. ووظيفة جهة الاتصال للدستور الغذائي هي، في جوهرها، العامل الرسمي القطري للاتصالات (للبلد العضو ونيابة عنه) مع الهيئة. ويعني هذا أن جميع الاتصالات من البلد العضو مع الهيئة، وبالعكس، وكذلك داخل السلطات القطرية، تتم من خلال جهة الاتصال للدستور الغذائي.

#### المهام:

- 5 ينبغي أن تشمل مهام جهة الاتصال القطرية للدستور، ضمن ما تشمل على ما يلي:
  - (أ) تلقي جميع اتصالات الدستور ووثائقه ومطبوعاته، من الهيئة؛

- (ب) الشروع في اتخاذ الإجراءات ذات الصلة بشأن ما ورد من وثائق، سواء بصورة مباشرة أو من خلال اللجنة القطرية للدستور الغذائي وأو اللجنة (اللجان) الفرعية أو المؤسسة ذات الصلة؛
- (ج) الاحتفاظ بمكتبة تضم جميع مواصفات الدستور الغذائي، مدونات السلوك، الخطوط التوجيهية وأية وثائق ومطبوعات أخرى بشأن الدستور الغذائي أو تتعلق به؛
- (د) توزيع وثائق الدستور الغذائي ومطبوعاته والمعلومات الأخرى على جميع أصحاب الشأن؛
- (هـ) الاضطلاع بمهمة الرابطة بين أمانة الدستور والبلدان الأخرى الأعضاء في الدستور؛
- (و) القيام بمهام أخرى توصى بها اللجنة القطرية للدستور الغذائي وأو الحكومة.

#### الموقع:

- 6- بعد القراءة المتأنية لدور ومهام جهة الاتصال القطرية للدستور الغذائي وفهمها فان القرار بشأن موقع جهة الاتصال مرهون أساساً ما بمشيئته البلد العضو المعنى.
- 7- ويمكن اتخاذ هذا القرار من جانب الحكومة وأو من خلال التشاور مع أصحاب الشأن ذوى الصلة على المستوى القطري.
- 8- بيد أن التقليد المرعى هو أن تتحمل الحكومة مسئولية استضافة جهة الاتصال القطرية للدستور الغذائي.
- 9- وأينما يكن موقع جهة الاتصال القطرية، من المستحسن أن يفي الموقع بالمعايير التالية:
- أن يكون محايضاً، بقدر الإمكان، فيما يتعلق بمشاركة جميع المهتمين، في عمل الدستور الغذائي؛
  - أن يكون قادراً على أداء مهام جهة الاتصال للدستور الغذائي؛
  - أن يكون الوصول إليه ميسوراً لجميع الأطراف المهمة وأو أولئك المشاركين في أنشطة الدستور.

#### المتطلبات:

- 10- يمكن أن تشمل المتطلبات الأساسية لجهة الاتصال ما يلي:
- موظفون ملتزمون؛
  - مدونة سلوك؛
  - مساحة كافية من المكتب؛
  - تسهيلات الاتصالات، مثل الهاتف، الفاكس، البريد الإلكتروني، العنوان البريدي وغيرها؛
  - القطاسية؛
  - معدات الطباعة والاستنساخ، مثل الكمبيوتر، الطابعة، ماكينة الاستنساخ، وغيرها.

### **اللجنة القطرية للدستور الغذائي**

11- الهدف الأول من اللجنة القطرية للدستور الغذائي، هو أن تقوم بمهمة المجموعة الاستشارية الحكومية بشأن المسائل التي ترتبط بالدستور الغذائي.

12- وينبغي أن يدعى ممثلون من جميع الهيئات القطرية ذات الصلة، بما فيهم منظمات المستهلكين، والاتحادات المهنية وغيرهم، إلى اجتماعات اللجنة القطرية للدستور الغذائي لطرح وجهات نظرهم بغرض دراستها وتضمينها في الموقف التفاوضي القطري.

### **المهام**

13- المهام الأساسية للجنة يمكن أن تشمل ما يلي :

- (أ) تقديم المشورة للحكومة بشأن أفضل القرارات فيما يتعلق بمواصفات الدستور الغذائي؛ وتنفيذها؛
- (ب) صياغة استجابة البلد المعنى لاقتراحات هيئة الدستور الغذائي؛
- (ج) اقتراح الأطراف ذات الصلة لتمثيل البلد في مختلف اجتماعات الدستور الغذائي؛
- (د) تعيين ما قد يكون ضرورياً من اللجان الفرعية الفنية لضمان المشاركة الفعالة في الدستور الغذائي؛
- (هـ) القيام بأية مهام أخرى قد تراها الحكومة.

### **التشكيل والهيكل**

14- يمكن أن يشمل نموذج اللجنة القطرية للدستور الغذائي ممثلين من الهيئات التالية :

1- الوزارات المؤسسات الحكومية ذات الصلة، مثل:

- وزارة الصحة؛
- وزارة الزراعة والموارد السمكية والثروة الحيوانية؛
- وزارة التجارة والصناعة؛
- وزارة البيئة؛
- المكتب القطري للمواصفات؛
- المختبرات الحكومية والخدمات التحليلية؛
- أية سلطات قطرية أخرى ذات صلة بسلامة الأغذية ومراقبة الأغذية.

- 2 السلطات المحلية ؛
- 3 منظمات المستهلكين ؛
- 4 الاتحادات المهنية (مثلا صناعة الأغذية، المصنعين، مستوردي الأغذية ومصريها) ؛
- 5 الجامعات ؛
- 6 مؤسسات البحوث الكبرى ؛
- 7 الخبراء البارزون.

-15 وتقرب اللجنة القطرية طبيعة مسؤوليات الرئيس ، والتي قد تشمل ، من بين ما تشمل ، إدارة اجتماعات اللجنة القطرية.

- 16 يمكن أن تشمل مسؤوليات الشخص الذي يتولى مهمة أمين اللجنة القطرية للدستور الغذائي ما يلي :
- تسجيل حاضر اجتماعات اللجنة القطرية للدستور الغذائي.
  - الاحتفاظ بكل السجلات التي تتعلق بأنشطة اللجنة القطرية.
  - وضع بنود جداول الأعمال ، وإرسال الدعوات لحضور الاجتماعات ،
  - ضمان وجود الاتصالات بين جميع أعضاء اللجنة القطرية للدستور الغذائي ،

-17 ويتفق أعضاء اللجنة القطرية فيما بينهم على الإجراءات التشغيلية الأساسية ، بما في ذلك النصاب القانوني للاجتماعات ومواعيدها وإجراءاتها.

-18 ينبغي أن توزع الوثائق على أوسع نطاق ممكن ، مع إتاحة وقت كاف يسمح للذين يتعرّضون لهم حضور اجتماع بعينه من اجتماعات اللجنة القطرية ، بأن يقدموا مدخلاتهم التي ينبغي دراستها في اجتماع اللجنة القطرية.

-19 وتقدم جميع اللجان الفرعية التي تعينها اللجنة القطرية ، تقارير إلى اللجنة القطرية.

-20 وتكون القرارات في اللجنة القطرية بالاتفاق العام في الآراء وحسبما اتفق عليه في كل اجتماع من اجتماعات اللجنة القطرية.

#### **الترشيح للجنة القطرية للدستور الغذائي**

-21 تكون إجراءات الترشيح / الانضمام إلى اللجنة القطرية معلنة ومفتوحة وتتسم الشفافية. وقد تتبع البلدان طرقا مختلفة في اختيار من يشاركون في اللجنة القطرية تبعاً للموارد والهيئات المتاحة.

-22 - وينبغي استعراض قائمة المشاركين في اجتماعات اللجنة القطرية سنوياً، وتعيين أعضاء جدد يحلوا محل الأعضاء غير العاملين.

### التمويل

-23 - يجب أن يكون مصدر التمويل لتشغيله و/أو لأنشطة جهة الاتصال واللجنة القطرية للدستور الغذائي معروفاً لدى جميع أعضاء اللجنة القطرية. ويجب ألا تترافق المساهمات مع أية شروط حرضاً على ضمان الحيادية وتلافي تضارب المصالح ولكي يتسعى للجهازين أداء مهامها بصورة فعالة وبدون تخوف أو محاباة.